جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

مرويات عيوب الأضاحي

"دراسة حديثية وفقهية"

الدكتور

أحمد عبد القادر عزى

الأستاذ المشارك بجامعة الدمام – تخصص الحديث وعلومه

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين، والآخرين نبينا محمد، وعلى آله، وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الله تعالى جعل للمسلمين مناسك، وشعائر، فقال (ﷻ): "لكل أمة جعلنا منسكا هم ناسكوه".(١) وقال تعالى: "فصل لربك وانحر".(٢) والتزاما بذلك فقد ضحى رسول الله (ﷺ)، ورغب في الأضحية. روى البخاري، ومسلم من طريق أنس قال: "ضحى النبي (ﷺ) بكَبْشَيْن أملَحَيْن، أقْرَنَيْن، ذبَحهما بيَدَيْه، وسمَّى، وكبَّر".(٣) ومازال المسلمون يعملون بهذا النسك قرْنا بعد قرْن، ويضحون سنة بعد أخرى إتباعا لتلك السنة النبوية الشريفة.

وقد وردت نصوص دالة على عيوب تكون في الأضحية يجب تجنبها، أو يحسن ذلك إن ثبت وجودها فيها، على اختلاف بين المذاهب في القول ببعض تلك العيوب، أو مقاديرها. فذلك هو أساس أهمية هذا الموضوع ابتداء، ألا وهو مسيس الحاجة إليه لكون معرفة تلك العيوب فاصلا بين قبول الأضحية، أو ردها، ولتكرره الدائم.

---

(١) سورة الحج، آية (٦٧).

(٢) سورة الكوثر، آية (٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الأضاحي، باب في أضحية النبي (ﷺ) بكبشين أقرنين، وبذكر ثمينين ١٠٠/٧-١٠١ رقم (٥٥٥٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الأضاحي، باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتذكير ١٥٥٦/٣ (١٩٦٦)، واللفظ له.

ثم إنني لم أقف – بحسب علمي – على مؤلَّف يحوي أحاديث، وآثار هـذا الموضوع بصورة خاصة، حيث إنه مبدد في ثنايا كتب الحديث، والفقه المختلفة المذاهب، والمشارب.

كل ذلك دفعني إلى العناية بهذا الموضوع، ورأيت حريا أن أجمع ما يتعلق به في صعيد واحد، ووضعت له عنوانا هـو "**مرويات عيوب الأضاحي – دراسة حديثية، وفقهية**" وقد قسمتها إلى ثلاثة أقسام:

- ❋ أحاديث مرفوعة.
- ❋ آثار موقوفة.
- ❋ آثار غير مسندة مروية في عيوب الأضاحي(١).

المنهج المتبع في البحث: سرت في هذا البحث على الخطة التالية:

١. بيان صحابي الحديث، أو راوي الأثر مُصَدِّرًا به العمل.
٢. إيراد لفظ الحديث كما ورد في المصادر الأصلية.
٣. تخريج الحديث تخريجا موسعا ما أمكـن ذلـك، واستقـصاء طرقـه المختلفة، وبيان متابعاته.
٤. الكشف عن العلل الواردة في بعض أحاديثه التـي وجـد فيهـا ذلـك، وعلاجها، وكذا ما يتعلق بالرواة، وتمييزهم.
٥. بيان درجة الحديث، والحكم عليه، وتدعيم ذلك بأقوال النقاد فيه.
٦. شرح الغريب، وضبطه من خلال الرجوع إلى مصادر غريب الحديث، واللغة، وشروح الحديث المختلفة.

---

(١) أضفت هذا القسم لأن ما ذكر فيه من مرويات ظاهره الرفع، ولكـون بعـض الفقهـاء اعتمد عليه في الاستدلال.

٧. استلال بعض فوائد الحديث، أو الأثر الظاهرة، وبعض أحكامه الفقهية دون استقصاء، مستخرجا ذلك من شروح الحديث، ومصادر الفقه من مختلف المذاهب.
٨. خاتمة ذكرت فيها النتائج التي أفادها البحث.
٩. ذيلت البحث بمجموعة من الفهارس هي: أطراف الأحاديث، والآثار، والرواة المتكلم فيهم بجرح، أو تعديل، وغريب الحديث، والمسائل الفقهية، والمصادر المرجوع إليها، وفهرس الموضوعات سائلا الله تعالى أن يتقبل مني هذا العمل، ويجعله خالصا لوجهه الكريم.

تنبيه: نصصت عند ذكر المصادر على مؤلفيها فقط اختصارا، فإذا قلت:

- أخرجه عبدالرزاق، أو ابن أبي شيبة، فأعني به في مصنفيهما.
- أخرجه البخاري، أو مسلم، فأعني به في صحيحيهما.
- أخرجه الطيالسي، أو الحميدي، أو إسحاق بن راهويه، أو أحمد، أو أبو يعلى، أو الروياني، أو الشاشي، فأعني به في مسانيدهم.
- أخرجه الدارمي، أو أبو داود، أو الترمذي، أو النسائي، أو ابن ماجه، أو الدارقطني، أو البيهقي، فأعني به في سننهم. النسائي في المجتبى، والبيهقي في الكبرى.
- أخرجه عبد بن حميد ففي المنتخب.
- أخرجه ابن سعد ففي الطبقات الكبرى.
- أخرجه ابن خزيمة ففي صحيحه.
- أخرجه ابن جرير ففي جامع البيان عن تأويل القرآن.
- أخرجه الطحاوي ففي شرح معاني الآثار.

- أخرجه ابن حبان فكما في الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ترتيب ابن بلبان.
- أخرجه الطبراني ففي المعجم الكبير.
- أخرجه ابن عدي ففي الكامل في ضعفاء الرجال.
- أخرجه الحاكم ففي المستدرك على الصحيحين.
- أخرجه ابن حزم ففي المحلى.
- أخرجه ابن عساكر ففي تاريخ مدينة دمشق.
- أخرجه المزي ففي تهذيب الكمال.

فإذا أَحَلْتُ، أو عزوتُ لغير هذه المصنفات المذكورة، فإني أبين مصرّحا حينئذٍ باسم المصنَّف الذي أفدت منه.

أ- الأحاديث المرفوعة:

الحديث الأول: عن البراء بن عازب

لفظه: روى عبيد بن فيروز قال: سألت البراء بن عازب: ما كَرِه رسول الله (ﷺ)، أو نهى عن الأضاحي؟ قال: قام فينا رسول الله (ﷺ) هكذا – ويدي أقصر من يده – فقال: "أربع لا يجزئن: العَوْراء البيّن عَوَرها، والمريضة البيّن مَرَضها، والعرْجاء البيّن ظلْعها، والكَسِيرة التي لا تُنْقي".

قلت: إني أكره أن يكون في السِّن نقص، أو في القرْن نقص، أو في الأذن نقص. قال:"فما كرهت منه فدعه، ولا تحرّمه على أحد".

تخريجه وبيان طرقه:

لهذا الحديث أربعة طرق عن البراء بن عازب هي: عبيد بن فيروز، ويزيد بن أبي حبيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وإسماعيل بن أبي خالد الفدَكي، أربعتهم عن البراء به.

الطريق الأول: سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء

أخرجه:

- أخرجه أبو داوود الطيالسي في مسنده ٢/١١١-١١٢ رقم (٧٨٥)
- وأخرجه أحمد في سننه (٤/٢٨٤، ٢٨٩، ٣٠٠).
- وأخرجه الدارمي في سننه كتاب الأضاحي/ باب ما لا يجوز في الأضاحي ٢/١٢٤١-١٢٤٢ رقم (١٩٩٣).
- وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الضحايا/ باب مايستحب من الضحايا ٣/٩٥ رقم (٢٧٩٥).
- وأخرجه الترمذي في سننه كتاب الأضاحي/باب ما لا يجوز من الأضاحي ٤/٨٥-٨٦ رقم (١٤٩٧) وقال: "حديث حسن صحيح".

- وأخرجه النسائي في السنة الصغرى، كتاب الضحايا/ باب مانهى عنه من الأضاحي العوراء ٢١٤/٧ رقم (٤٣٦٩) وفي باب العرجاء ٢١٥/٧ رقم (٤٣٧٠).
- وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الأضاحي/ باب ما يكره أن يضحى به ١٠٥٠/٢ رقم (٣١٤٤).
- وأخرجه ابن الجارود في المنتقي كتاب المناسك ١٢٨/١ رقم (٤٨١) وفي باب ما جاز في الضحايا ٢٢٨/١ رقم (٩٠٧).
- وأخرجه الروياني في مسنده ٢٧٢/١ رقم (٤٠١)
- وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب المناسك/ باب ذكر العيوب التي تكون في الأنعام فلا تجزئ هديا ولا ضحايا إذا كان بها بعض تلك العيوب ٢٩٢/٤ رقم (٢٩١٢)
- والبغوي في الجعديات (٩٠٠)
- وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصيد والذبائح والأضاحي/ باب العيوب التي لايجوز الهدايا والضحايا إذا كانت بها ١٦٨/٤ رقم (٦١٨٧).
- وأخرجه ابن حبان في صحيحه كتاب الأضحية باب ذكر الخير المدحض قول من زعم أن عبيد بن فيروز لم يسمع هذا الخبر من البراء ٢٤٥/١٣ رقم (٥٩٢٢)
- وابن منده في فتح الباب (٤٠٢٨)
- وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب المناسك ٤٦٧/١ وقال: "صحيح" ووافقه الذهبي.
- وابن شاذان في المشيخة الصغرى (٤٣)

- وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الحج/ باب ما لا يجزئ من العيوب في الهدايا (٢٤٢/٥)
- والخطيب في الموضح (١٢١/٢)، وفي الفقيه والمتفقه (٥١٧/١)
- وابن عبد البر (١٦٥/٢٠)
- وابن حزم (٣٥٩/٧)
- وابن عساكر (٢٢ / ٣٤٩)
- والمزي (٢٢٨/١٩)

جميعهم من طريق شعبة، عن سليمان بن عبد الرحمن قال: سمعت عبيد بن فيروز قال: سألت البراء بن عازب به بلفظه تاما عند أكثرهم، والسياق المذكور للطيالسي، و دون شطره الأخير عند بعضهم، وهو قول عبيد بن فيروز: "إني أكره أن يكون في السنِّ نقص.." إلى آخره. وفي لفظ أحمد، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي اختلاف يسير، وهو قوله: "عرَجها" بدل "ظلْعها" التي في الحديث المسوق. وفي رواية الترمذي، والطحاوي، وابن عساكر إحالة لفظه على طريق آخر، وفيه "والعجفاء" بدل "والكسيرة"، والباقي سواء، وسيأتي ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى.

وهذا إسناد صحيح، رجاله جميعهم ثقات. وسليمان بن عبد الرحمن بن عيسى هو الدمشقي الكبير. يروي عن عبيد بن فيروز، والقاسم بن أبي عبد الرحمن، ونافع بن كيسان. وعنه شعبه، والليث بن سعد، وعمرو بن الحارث، ويزيد بن أبي حبيب، وابن لهيعة، وزيد بن أنيسة. وهو ثقة، وثقه ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والعجلي. وقال أحمد بن صالح:"له شأن". وقال أحمد:"ما

أحسن حديثه في الضحايا". وقال الحاكم: "كبير الشأن، والمحل". وقال أيضا: "أظهر علي ابن المديني فضله، وإتقانه".(١)

وأما عبيد بن فيروز فهو أبو الضحاك الشيباني مولاهم، الكوفي. روى عن البراء بن عازب، وعنه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، والقاسم أبو عبد الرحمن. وثقه أبو حاتم، والنسائي، وزاد أبو حاتم قوله: "لا بأس به". وذكره ابن حبان في الثقات.(٢)

ولم يتفرد به شعبة عن سليمان، بل تابعه يزيد بن أبي حبيب، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وابن لهيعة، وزيد بن أبي أنيسة، **فقد أخرجه:**

- البخاري في التاريخ الكبير (١/٦)
- والترمذي (١٤٩٧)، و في العلل الكبير (٦٤٤/٢).
- والبيهقي (٢٧٤/٩)
- وابن عساكر (٣٤٨/٢٢)

جميعهم من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء بن عازب مرفوعا بلفظه سوى قوله"الكَسِيرة"فهي عندهم بلفظ "العَجفاء".

---

(١) انظر: معرفة الثقات للعجلي (٤٣١/١)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٢٨/٤)، وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (٤٤٣)، وتهذيب الكمال للمزي (٣٢/١٢)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (١٠٢/٢).

(٢) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/٦)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤١١/٥)، والثقات لابن حبان (١٣٦/٥)، وتهذيب الكمال للمزي (٢٢٧/١٩)، والكاشف للذهبي (٦٩٢/١).

وأخرجه:

- وأخرجه النسائي في السنن الصغرى كتاب الضحايا باب ما نهى عنه من الأضاحي ٢١٥/٧ رقم (٤٣٧١).
- وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب الصيد والذبائح والأضاحي/ باب العيوب التي لا يجوز الهدايا والضحايا إذا كانت بها رقم (١٦٨/٤).
- وابن عبد البر (٣٦٥/٢٠).

جميعهم من طريق عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، وابن لهيعة أن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي حدثهم عن عبيد بن فيروز، عن البراء بن عازب مرفوعا به مع اختلاف يسير حيث جاء اللفظ عندهم "البين عرجها" بدل "ظلَعها"، و"العجفاء" بدل "الكَسيرة"، والباقي سواء، علما بأن النسائي أبهم اسم ابن لهيعة.([1])

⊙ وخولف ابن وهب، فرواه البيهقي (٢٧٤/٩) من طريق أسامة بن زيد، عن عمرو ابن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبيد بن فيروز ؛ أي بجعل يزيد بن أبي حبيب يروي هذا الحديث عن عبيد بن فيروز. وهذه مخالفة بينة من أسامة بن زيد.

وبالرجوع إلى ترجمته نجد أن أسامة بن زيد هذا هو الليثي مولاهم، المدني. قال فيه أحمد: "انظر في حديثه يتبيّن لك اضطراب حديثه"([2]). وقال أبو

---

(١) قد جاء مبينا بأنه عبد الله بن لهيعة في فصل المبهمين من تهذيب التهذيب لابن حجر (٦٥١/٤).

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣٨٥/١).

حاتم: "يكتب حديثه، ولا يحتج به".([1]) وقال ابن حبان:"يخطئ، وكان يحيى القطان يسكت عنه".([2]) ولا ريب أن رواية ابن وهب أرجح، ومخالفة أسامة بن زيد في إسناد هذا الحديث من خطئه. وقد أشار المزي إلى هذا([3]) عند ذكر الرواة عن عبيد بن فيروز فقال:"وعنه.... يزيد بن أبي حبيب، والصحيح عن يزيد أبي حبيب، عن سليمان بن عبد الرحمن، عنه"أي عن عبيد بن فيروز.

⊙ وخولف ابن وهب أيضا، فقد رواه مالك بن أنس (١٣٨٧) عن عمرو بن الحارث، عن عبيد بن فيروز، عن البراء بن عازب به بلفظه إلا أنه قال: "والعَجفاء" بديلا عن قوله: "والكسيرة"، ودون آخره. ومن طريق مالك أخرجه جماعة منهم:

- أحمد (٣٠١/٤)
- والدارمي (١٨٨٣)
- والبخاري في التاريخ الكبير (٢/٦)
- وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب الصيد والذبائح والأضاحي/ باب العيوب التي لا يجوز الهدايا والضحايا إذا كانت بها ١٦٨/٤ رقم (٦١٨٨)
- وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا/ باب ما ورد النهي عن التضحية به ٤٥٩/٩، وأخرجه في معرفة السنن والآثار كتاب الضحايا/ باب ما لا يضحى إلا به (٣١/١٤)

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٨٤/٢).

(٢) الثقات (٧٤/٦).

(٣) تهذيب الكمال (٢٢٨/١٩)، وتحفة التحصيل لأبي زرعة العراقي (٣٤٩).

جميعهم من طريق مالك به، دون ذكر سليمان بن عبد الرحمن الراوي عن عبيد بن فيروز.

وفي هذا السند علة وهي رواية عمرو بن الحارث، عن عبيد بن فيروز. قال علي بن المديني: "عبيد بن فيروز هذا من أهل مصر، ولم ندر ألقيه عمرو بن الحارث، أم لا؟".(١)

قلت: الظاهر أنه كما أشعر به كلام ابن المديني، فلم أجد أحدا ذكر رواية عمرو بن الحارث، عن عبيد بن فيروز سماعا، ولا أثبت أحد لقياه له.(٢) ولعله يشير إلى ذلك أن عبيد بن فيروز توفي في حدود المئة(٣)، وعمرو بن الحارث ولد سنة (٩٠) هـ، وقيل بعدها.(٤) ولذلك قال أبو حاتم: "نقَص مالك من هذا الإسناد رجل، إنما هو عمرو بن الحارث، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، عن عبيد بن فيروز، عن البراء، عن النبي (ﷺ)."(٥) وقال ابن حبان: "يروى هذا الخبر عن مالك، عن عمرو بن الحارث، وأخطأ فيه لأنه أسقط سليمان بن عبد الرحمن من الإسناد".(٦)

وقال ابن عبد البر: "هكذا روَى مالك هذا الحديث عن عمرو بن الحارث، عن عبيد بن فيروز لم يختلف الرواة عن مالك في ذلك. والحديث إنما رواه

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٢٧٤).

(٢) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٢١/ ٥٧٠)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٦/٣٥٠).

(٣) انظر: الوافي بالوفيات للصفدي (١٩/ ٢٨١).

(٤) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (٣/٢٦٢).

(٥) العلل لابنه (٤/ ٥١١).

(٦) الإحسان كتاب الأضحية/ باب ذكر الخصال التي إذا كانت في الأضحية لا يجوز أن يضحى بها (١٣/٢٤٣-٢٤٤).

عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء بن عازب، فسقط لمالك ذكر سليمان بن عبد الرحمن."([1])

فتبين من أقوال هؤلاء النقاد أن المحفوظ هو رواية ابن وهب حيث قال: أخبرني عمرو ابن الحارث، والليث بن سعد، وابن لهيعة أن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي حدثهم عن عبيد ابن فيروز، عن البراء به، وأن مالكا سقط عليه سليمان بن عبد الرحمن من إسناده.

⊙ و توبع ابن وهب في روايته عن الليث خاصة – دون صاحبيه عمرو بن الحارث، وابن لهيعة –حيث شاركه ثلاثة رواة آخرون عن الليث بن سعد. فقد أخرجه:

- البخاري في التاريخ الكبير (٢/٦) من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث.
- وابن حبان في صحيحه كتاب الأضحية/ باب الزجر عن أن يضحى المرء بأربعة أنواع من الضحايا ٢٤٠/١٣ رقم (٥٩١٩) من طريق أبي الوليد الطيالسي.
- والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب الضحايا/ باب ما ورد النهي عن التضحية به (٤٦١/٩) من طريق يحيى بن عبد الله ابن بكير.

ثلاثتهم عن الليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء بن عازب به بلفظه عدا قوله:"الكسيرة"فقد وردت عندهما بلفظ "العجفاء"، وأما البخاري فلم يسق لفظه.

⊙ وخالف عثمان بن عمر بن فارس الأربعة – أعني بهم الذي رووه عن الليث بن سعد فجعلوه عنه عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز،

---

(١) التمهيد (١٦٤/٢٠).

عن البراء، وهؤلاء الرواة هم: ابن وهب، وعبد الله بن صالح كاتب الليث، وأبو الوليد الطيالسي، ويحيى بن عبد الله بن بكير – خالفهم جميعا عثمان بن عمر فروى الحديث عن الليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم مولى خالد بن يزيد بن معاوية، عن عبيد بن فيروز، عن البراء به.

أخرج الحديث بهذا السند:

- البخاري في التاريخ الكبير (١/٦)
- والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب الضحايا/ باب ما ورد النهي عن التضحية به (٤٦٠/٩) الاثنان من طريق عثمان بن عمر بن فارس العبدي، عن الليث به بنحوه.

واستند لهذا علي ابن المديني فقال: "ثم نظرنا فإذا سليمان بن عبد الرحمن لم يسمعه من عبيد بن فيروز".(١) ثم ساق ابن المديني رواية عثمان بن عمر المذكورة.

وهذا إشكال قوي ملخصه أن علي بن المديني يميل إلى تصحيح رواية عثمان بن عمر التي ذكر فيها أن سليمان بن عبد الرحمن لم يسمع الحديث من عبيد بن فيروز، بل يرويه سليمان عن القاسم، عن عبيد. والجواب عن هذا من وجوه:

أولا: أن عثمان بن عمر بن فارس العبدي – وإن كان غير مدفوع عن التوثيق إجمالا–(٢) فهو معارض بما رواه أربعة هم: ابن وهب، وعبد الله بن صالح كاتب الليث، وأبو الوليد الطيالسي، ويحيى بن عبد الله بن بكير الذين

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٢٧٤/٩).

(٢) قال أبو حاتم: "صدوق، وكان يحيى بن سعيد لا يرضاه. الجرح والتعديل لابنه (٦/ ١٩) .

رووه عن الليث نفسه، عن سليمان، عن عبيد به. ورواية الجماعة أولى بالتقديم من رواية الواحد، لا سيما أن فيهم حفاظا كبارا مثل أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، وعبد الله بن وهب المصري، ومن كان له مزيد اختصاص بالليث مثل عبد الله بن صالح كاتب الليث، ويحيى بن عبد الله بن بكير.

ثانيا: هناك ما يدل لثبوت سماع سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز – خلافا لقول ابن المديني – وهو أن شعبة – أمير المؤمنين في الحديث – قد جاءت روايته عند أكثر من خرج الحديث من هذا الوجه، ومنها سند الطيالسي(١)، وأحمد(٢) من طرق كثيرة عن شعبة، عن سليمان ابن عبد الرحمن قال: سمعت عبيد بن فيروز قال: سألت البراء بن عازب به.

وهذا نص صحيح صريح في سماع سليمان من عبيد، وسليمان ثقة كما سبق.

ثالثا: يعزز الذي ترجح أن شعبة توبع بجماعة هم: يزيد بن أبي حبيب، وعمرو بن الحارث، وابن لهيعة، والليث في رواية ابن وهب، ومعهم زيد بن أبي أنيسة(٣) فجميعهم رووا الحديث من طريق سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء به.

رابعا: قد ذهب إلى صحة سماع سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز، وتصحيح هذا الطريق البخاري، وابن عبد البر.

---

(١) انظر: المسند (٧٨٥).

(٢) انظر: المسند (٤/ ٢٨٤).

(٣) ذكر روايته أبو حاتم، ولم أجدها مسندة فيما بحثت فيه من المصادر. انظر: علل ابن أبي حاتم (٤/ ٥١٦).

فقد ساق الترمذي(١) حديث البراء من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء بن عازب به، ثم قال:"سألت محمدا – يعني البخاري – عن هذا الحديث، فقال:"هو عبيد بن فيروز، ولا أعرف لعبيد حديثا مسندا غير هذا". قال محمد:"وروى عثمان بن عمر، عن الليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء. وكان علي بن عبد الله – يعني ابن المديني – يذهب إلى أن حديث عثمان بن عمر أصح". قال محمد: "وما أرى هذا الشيء،لأن عمرو بن الحارث، ويزيد بن حبيب رويا عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء."قال محمد:"وهذا عندنا أصح".

وقال البيهقي(٢): "وفيما بلغني عن أبي عيسى الترمذي، عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه كان يميل إلى تصحيح رواية شعبة، ولا يرضى رواية عثمان بن عمر، والله أعلم".

وقال ابن عبد البر(٣): "وروى هذا الحديث عثمان بن عمر، عن الليث بن سعد، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم مولى يزيد بن معاوية، عن عبيد بن فيروز – فأدخل بين سليمان، وبين عبيد بن فيروز القاسم، وهذا لم يذكره غيره. وقد ذكرنا من رواية شعبة، عن سليمان بن عبد الرحمن: سمعت عبيد بن فيروز– وشعبة موضعه من الإتقان، والبحث موضعه، وابن وهب أثبت في الليث من عثمان ابن عمر، ولم يذكر ما ذكر عثمان بن عمر، فاستدللنا بهذا أن عثمان بن عمر وهم في ذلك، والله أعلم".

---

(١) العلل الكبير (٢/ ٦٤٤).

(٢) السنن الكبرى (٩/ ٢٧٥).

(٣) التمهيد (٢٠/ ١٦٦).

بقي الجواب عن التعارض الواقع بين قول الليث بن سعد، وقول شعبة في حوار عثمان ابن عمر لهما حيث قال لليث: "يا أبا الحارث، إن شعبة يروي هذا الحديث عن سليمان بن عبد الرحمن سمع عبيد ابن فيروز! قال: "لا، إنما حدثنا به عن سليمان بن عبد الرحمن، عن القاسم مولى خالد، عن عبيد بن فيروز". قال عثمان بن عمر: فلقيت شعبة، فقلت: "إن ليثا حدثنا بهذا الحديث، عن سليمان ابن عبد الرحمن، عن القاسم، عن عبيد بن فيروز، وجعل مكان "الكسيرة التي لا تنقي، العجفاء التي لا تنقي". قال: فقال شعبة: "هكذا حفظته كما حدثت به".(١) فهذان قولان متعارضان أحدهما مثبت و هو قول شعبة، والآخر ناف وهو قول الليث بن سعد، وقد رواه البيهقي من طريقين عن علي ابن المديني(٢)، فههنا جوابان:

الجواب الأول: أن يكون الحديث محفوظا من الطريقين شعبة، والليث، ويكون سليمان بن عبد الرحمن تحمله مرة عن عبيد بن فيروز، عن البراء سماعا كما في رواية شعبة، وفي مرة أخرى تحمله عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، عن البراء كما في رواية الليث. واعتمد من احتج بالحديث على طريق شعبة المصرح فيه بالسماع، وتجنب المخرجون طريق الليث لأن القاسم بن عبد الرحمن مولى يزيد بن معاوية أبا عبد الرحمن الشامي متكلم فيه، قال أحمد:(٣) "يروى له أحاديث مناكير".

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٢٧٤).

(٢) المصدر السابق. وأحد الطريقين هو: أخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف الإسفرايني، أنبأ بشر بن أحمد، ثنا أحمد بن الحسين بن نصر الحذاء، ثنا علي بن عبد الله به. وهذا سند صحيح إلى علي ابن المديني رجاله ثقات معروفون.

(٣) سؤالات أبي داود (٢٧١).

والجواب الثاني: أن رواية شعبة أرجح من رواية الليث لما يلي:

١. أن كلا الرجلين إمام ثبت، لكن شعبة أعلى قدْرًا من الليث، وأمكن منه كما تفيده مراجعة ترجمة الرجلين. قال سفيان الثوري:"شعبة أمير المؤمنين في الحديث".([1]) وقال يحيى بن سعيد القطان:"لا يعدل شعبة عندي أحد".([2]) وقال أحمد:"كان شعبة أمة وحده في هذا الشأن".([3])

٢. أن شعبة روجع في روايته تلك من عثمان بن عمر نفسه صاحب السؤال لليث بن سعد، فقال شعبة:"هكذا حفظته كما حدثت به"فثبت على روايته سندًا، ومتنًا. ولو كان عنده أدنى شك لتراجع، ولكن لم يفعل، فدلّ ذلك على أنه حفظ، والله أعلم.

٣. أن الليث بن سعد اختلف عليه، وشعبة بن الحجاج لم يختلف عليه بل توبع، ورواية من لم يختلف الرواة عليه مقدمة على من اختلف عليه، والله أعلم.

الطريق الثاني: عبد الله بن عامر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن البراء بن عازب أخرجه:

- الروياني (٤٣٦)
- والحاكم في المسدرك كتاب الأضاحي (٤/ ٢٢٣)

كلاهما من طريق أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن عبد الله بن عامر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن البراء بن عازب به نحوه مع تقديم، وتأخير.

الطريق الثالث: يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن البراء

---

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٧/ ٢٠٦).

(٢) المصدر السابق (٧/ ٢١٣).

(٣) المصدر السابق (٧/٢٢٦).

أخرجه:

- الروياني (٤٣٧)
- والطحاوي في شرح معاني الآثار/ كتاب الضيد والذبائح والأضاحي/ باب العيوب التي لا يجوز الضحايا والهدايا إذا كانت بها رقم (٤/ ١٦٩)
- والحاكم في المستدرك كتاب الأضاحي رقم (٤/ ٢٢٣).

جميعهم من طريق أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن البراء به نحوه.

قال الحاكم عقب إيراده الحديث من الطريقين:"حديث أبي سلمة، عن البراء بن عازب صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما أخرج مسلم حديث سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيد بن فيروز، وهو فيما أخذ على مسلم لاختلاف الناقلين فيه، وأصحه حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة [إنْ سلم من أيوب بن سويد](١)".

قلت: اعترض على الحاكم في هذا باعتراضين:

<u>الأول</u>: أن مسلما لم يخرج لأحد منهما لا لسليمان بن عبد الرحمن، ولا لعبيد بن فيروز. ذكر هذا أكثر من واحد، ومنهم ابن الملقن حيث قال(٢): "ودعواه أن مسلما أخرج الحديث من الطريق المذكور عجيب منه، فليس هو فيه أصلا، بل لم يخرج مسلم في صحيحه عن سليمان ابن عبد الرحمن، ولا عن عبيد بن فيروز أصلا لا الحديث المذكور، ولا غيره".

---

(١) مابين المعقوفين ساقط من مستدرك الحاكم المطبوع (٢٢٣/٤)، وزدته من مختصر استدراك الحاكم لابن الملقن (٢٨٠٦/٦) حيث اعتمدوا على نسخة خطية.

(٢) البدر المنير (٢٨٩/٩). وانظر أيضا: نصب الراية للزيلعي (٢١٤/٤)، ومختصر استدراك الذهبي لابن الملقن (٢٨٠٦/٦)، والتلخيص الحبير لابن حجر (١٣٩/٤).

الثاني: أنه صحح حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، ثم قال: "إن سلم من أيوب بن سويد" وهو فيه. قال الزيلعي(١) في صدد حديثه عن الاعتراضات على الحاكم: "والآخر أنه صحح حديث أيوب بن سويد، ثم جرحه".

قلت: في الطريقين جميعا أيوب بن سويد الرملي وهو الذي أفسد إسناده، فتارة يرويه عن الأوازعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن البراء، وتارة أخرى يجعله عن الأوزاعي، عن عبد الله بن عامر، عن يزيد بن أبي حبيب، عن البراء. وقد تفرد بهذين السندين فلم أجد من تابعه عليهما، وحاله عند النقاد ليست بذاك. فقد قال ابن المبارك: "ارم به"(٢). وقال ابن معين: "ليس بشيء يسرق الأحاديث. "قال أهل الرملة: حدث عن ابن المبارك بأحاديث، ثم قال: حدثني أولئك الشيوخ الذين حدث عنهم ابن المبارك"(٣). وقال معاوية بن صالح عن يحيى: "كان يدعي أحاديث الناس"(٤). وقال النسائي: "ليس بثقة".(٥)

ولذلك أجاب أبو حاتم ابنه عندما سأله عن الحديث من طريق أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن البراء به قال(٦): "هذا حديث باطل. إنما يروي يحي بن أبي كثير، عن إسماعيل بن أبي خالد الفدكي، عن البراء، مرسلا.

---

(١)نصب الراية (٤/٢١٤).
(٢) إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٢/٣٣٥).
(٣) التاريخ براوية الدوري (٢/٤٩).
(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر (١/٢٠٤).
(٥) الضعفاء(٣٠).
(٦) العلل (٤/٥١٨).

الطريق الرابع: يحيى بن أبي كثير، عن إسماعيل بن أبي خالد الفَـدَكي، عن البراء بن عازب

أخرجه ابن عبد البر (١٦٧/٢٠) من طريق شـيبان بـن عبـد الـرحمن النحوي، عن يحيى ابن أبي كثير، عن إسماعيل بن أبي خالد الفدكي أنه حدثـه أن البراء بن عازب سأل رسول الله (ﷺ) عن الأضاحي، فقال رسول الله (ﷺ): "أكره العَوراء البين عورَها، والمريضة البين مرَضها، والمهزولة البين هُزالها، والمكسورة بعض قوائمها بين كسرها".

قلت: إسماعيل بن أبي خالد الفدكي، المدني، ذكره ابن حبان في الثقات(١)، وقال:"يروي عن أبي هريرة". وزاد ابن حجر(٢) روايته عن محمد بن عبـد الله الطائفي.

قال أبو حاتم(٣): "إسماعيل بن أبي خالد الفدكي، لم يدرك. البراء". قلـت – أي ابنه–: "حدث يزيد بن هارون، عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثيـر، عـن إسماعيل بن أبي خالد الفدكي أن البراء بن عازب (رضي الله عنه) في الضحايا؟" قال: "هذا وهم، وهو مرسل". يعني أنه منقطع، فلم يذكر أحد رواية إسماعيل بن أبي خالد الفدكي، عن البراء فيما بحثت فيه، والله أعلم.

درجته: صحيح من طريق شعبة، عن سليمان بن عبد الرحمن، عن عبيـد بن فيروز، عن البراء.

---

(١) (٢٠/٤).

(٢) تهذيب التهذيب (١٤٨/١).

(٣) في المراسيل (٨)، وقد سبق إيراده أيضا من العلل (٥١٨/٤).

وقد صحح الحديث من هذا الطريق بعض المحدثين، ونصوا على ذلك منهم الترمذي، والحاكم. ونسب ابن دقيق العيد تصحيحه إلى جماعة من الأئمة، كما صححه النووي، وابن الملقن، والألباني في المتأخرين.([1])

وأما باقي طرقه المذكورة فاثنان منها – وهما طريق يزيد بن أبي حبيب، وطريق أبي سلمة بن عبد الرحمن كلاهما عن البراء – ضعيفان، آفتهما أيوب بن سويد الرملي.

والطريق الرابع عن إسماعيل بن أبي خالد الفدكي، عن البراء فضعيف هو أيضا للانقطاع إذْ إن إسماعيل لم يدرك البراء، والله أعلم.

غريب الحديث:

✱ **العَوْراء**: بفتح العين المهملة، وسكون الواو، ممدودة، تأنيث أعور. البيّن عَوَرها بفتحتين. والعَوَر: ذهاب بصر إحدى العينين. ولا يقال عين عمياء لأن العور لا يكون إلا في إحدى العينين.([2])

✱ **العَرْجاء**: بفتح العين، وسكون الراء، تأنيث أعرج. من عَرَجَ عَرَجاً إذا أصيب بشيء في رِجله، وليس بخِلْقة، فإذا كان خِلقة، فيقال: عِرَج، كفرح.([3])

✱ **ظَلَعها**: بفتح الظاء، واللام، هذا هو المشهور عند المحدثين، وكأنهم راعوا مشاكلة العَور، والمَرض في اللفظ. وضبطه أهل اللغة بسكون اللام،

---

(١) انظر: سنن الترمذي (٨٦/٤)، ومستدرك الحاكم (٤٦/١)، والمجموع للنووي (٢٩٣/٨)، والاقتراح لابن دقيق العيد (١٢٠)، والبدر المنير لابن الملقن (٢٨٦/٩)، و إرواء الغليل للألباني (٣٦١/٤).

(٢) انظر: العين للخليل (٢٣٥/٢)، والمصباح المنير للفيومي (٢٢٦)، وتحفة الأحوذي (٦٧/٥).

(٣) انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي (١٩٤)، والمصباح المنير للفيومي(٢٠٨).

والظلْع هو العرج، والميل. يقال: ظلَع البعير – كمنع–، وكذا الإنسان ظَلْعا: غمز في مشيه.(١)

✱ **الكَسيرة:** بفتح الكاف، والسين المكسورة، المخففة، وهي المنكسرة الرجل التي لا تقدر على المشي، فعيل بمعنى مفعول(٢). وقال ابن عبد البر: "هي التي لا تقوم، ولا تنهض من الهزال".(٣)

✱ **لا تُنْقِي:** بضم التاء، وإسكان النون، وكسر القاف. يقال: أَنْقَت الناقة: صار فيها نِقْي – بكسر النون – أي سمِنت، ووقع في عظامها المخ. وأضاف بعضهم شحم العين علامة على السمن.

فقوله: "لا تنقي" أي لا مخ لها من هزالها، وضعفها. وقال ابن عبد البر:"لا تنقي": لا شيء فيها من الشحم".(٤)

✱ **العَجْفاء:** بعين مهملة محركة، مؤنث أعجف، وجمع عِجاف. من عَجُفَ، يَعْجُفُ عَجَفاً، كَفَرِح، وكَرُم، وتعني: هَزُل. والعَجَف: ذهاب السمن. والعجفاء: المهزولة، والضعيفة.(٥)

---

(١) انظر: مشارق الأنوار لعياض (٣٢٩/١)، وتاج العروس للزبيدي (٤٦٩/٢١)، وحاشية السندي على سنن النسائي (٢١٤/٧).

(٢) انظر: الفائق للزمخشري (٢٦٢/٣)، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٨٠١).

(٣) التمهيد (١٦٨/٢٠).

(٤) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢٠٩/٢)، وغريب الحديث لابن قتيبة (٤٧٠/١)، والتمهيد لابن عبد البر (١٦٨/٢)، والمطلع للبعلي (٢٠٥/١).

(٥) انظر: الأفعال لابن القطاع (٣٢٩/٢)، وتحرير ألفاظ التنبيه للنووي (٣١٨)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٧٧٠)، وشرح الزرقاني للموطأ (٩٣/٣).

الفوائد والأحكام:

◎ عَدَّ أهل العلم حديث البراء بن عازب في عيوب الأضحية حديثا مهما في الأحكام، واعتبروه أصلا من الأصول في بابه. قال الترمذي: "والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم"(١). وقال ابن الملقن: "وهو حديث عظيم، أصل من أصول هذا الباب".(٢)

◎ أجمع العلماء(٣) على أن العيوب الأربعة المذكورة في حديث البَراء بن عازب وهي العوَر، والمرَض، والعرَج، والعجَف إذا بانت في الأضحية أنها لا تجزئ مستندين إلى هذا الحديث. قال الصنعاني(٤): "والحديث دليل على أن هذه الأربعة عيوب مانعة من صحة التضحية".

◎ ألحق جمهور العلماء(٥) عيوبا أخرى مساوية للعيوب المذكورة في حديث البراء بن عازب، وكذا ما كان أشد منها مثل العمياء، والمقطوعة، خلافا لابن حزم(٦) الذي قصَر ذلك على المنصوص عليه فقط.

◎ في الحديث دليل على أن العيب الخفيف في الضحايا معفو عنه لقوله في الحديث في كل عيب ذكر "البيّن". ومن ذلك النقطة اليسيرة في العين، وما كان

---

(١) السنن (٨٦/٤).

(٢) البدر المنير (٢٨٦/٩).

(٣) انظر: مراتب الإجماع لابن حزم (١٥٣). وانظر أيضا: بدائع الصنائع للكاساني (٧٥/٥)، والذخيرة للقرافي (١٤٧/٤)، والمجموع للنووي (٢٩٧/٨)، والمغني لابن قدامة (٣٤٩/٩).

(٤) سبل السلام (١٨٢/٤).

(٥) انظر: الاستذكار لابن عبد البر (٢١٥/٥)، وبداية المجتهد لابن رشد (٣١٦/١).

(٦) المحلى (٣٥٨/٧).

يسيرًا من عرَج، أو مرَض، أو هُـزال.(١)

الحديث الثاني: عن علي بن أبي طالب

له خمس طرق هي: شُريح بن النعمان، وحُجَية بن عدي، وهُبَيرة بن يَرِيم، والحارث الأعور، ورجل عن علي بن أبي طالب به.

الطريق الأول: أبو إسحاق، عن شُريح بن النعمان، عن علي بن أبي طالب

لفظه: روى أبوإسحاق عن شريح بن النعمان – قال أبوإسحاق: "وكان رجل صدق" – عن علي (رضي الله عنه) قال: "أمرنا رسول الله (ﷺ) أن نستشرف العين، والأذن، وأنْ لانضحي بعَوْراء، ولا مقابَلة، ولا مدابَرة، ولا شرْقاء، ولا خَرْقاء".

قال زهير: قلت لأبي إسحاق: أذكر عضباء؟ قال: "لا". قلت: ما المقابَلة؟ قال: "يقطع طرف الأذن". قلت: ما المدابَرة؟ قال:"يقطع مؤخر الأذن". قلت: الشرْقاء؟ قال: تشق الأذن". قلت: ما الخرْقاء؟ قال: "تخرق أذنها السِّمة".

تخريجه:

أخرجه:

- أحمد (١/١٠٨، ١٢٨، ١٤٩)
- والدارمي (١٨٨٦)
- وأبو داود (٢٧٩٧)
- والترمذي في سننه كتاب الأضاحي/ باب ما يكره عن الأضاحي ٣/١٣٨ رقم (١٤٩٨) وقال:"حسن صحيح".

---

(١) انظر: معالم السنن للخطابي (٤/١٠٦)، والتمهيد لابن عبد البر (٢٠/١٦٨)، ومرقاة المفاتيح لعلي القاري (٣/٥٧٢).

- والنسائي (٤٣٧٢، ٤٣٧٣، ٤٣٧٤، ٤٣٧٥) مفرقا.
- وابن ماجه في سننه كتاب الأضاحي باب مايكره أن يضحى بـه ١٠٥٠/٢ رقم (٣١٤٢).
- وابن الجارود في المنتقى باب ما جاء في الضحايا ٢٢٨/١ رقم (٩٠٦).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب الصيد والذبائح والأضـاحي بـاب العيوب التي لا يجوز الهدايا والضحايا إذا كانت بها رقم (١٦٩/٤).
- والحاكم في المستدرك كتاب الأضاحي (٢٢٤/٤) وقال: "صحيح الإسـناد"، ووافقه الذهبي.
- والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب ما ورد النهي عن الأضحية رقم (٢٧٥/٩).
- وابن حزم (٣٥٩/٧)
- وابن عبد البر (١٧٢/٢٠)
- والمزي (٤٥١/١٢)

من طرق كثيرة عن أبي إسحاق السبيعي، عن شريح بن النعمـان -"قـال أبوإسحاق:" وكان رجل صدق"- عن علي به بلفظه مع التفسير الذي في آخره. وخرّج آخرون شطره الثاني وهو قوله: "وأن لا نضحي بعوراء إلى قولـه: "ولا خرقاء"، مع اختلاف يسير فـي بعـض ألفاظـه، فعنـد ابـن ماجـه، وابـن الجارود"جدعاء"بدل"عوراء"، وعند النسائي"البتراء" بدل "الشرقاء".

قلت: رجاله ثقات لولا أن أبا إسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله الكوفي من كبار المدلسين، وقد عنعن. قال عبدالله بن المبارك: "إنما أفسد حديث أهل الكوفة الأعمش، وأبوإسحاق"(١) يعني بالتدليس الكثير. وقد دلس هـذا الحـديث، فقـد أخرجه:

(١) الشجرة في أحوال الرجال للجوزجاني (١٠٨).

- وكيع في أخبار القضاة (٤٩٧).
- والدارقطني في المؤتلف والمختلف (١٢٧٩/٣).
- والحاكم في المستدرك كتاب الأضاحي رقم (٢٢٤/٤).
- وابن حزم (٣٥٩/٧)

من طريق أبي كامل مُظفَّر بن مُدْرِك، ثنا قيس بن الربيع، ثنا أبو إسحاق، عن شريح بن النعمان، عن علي بن أبي طالب فذكر الحديث. قال قيس: قلت لأبي إسحاق: سمعته من شريح؟ قال: "حدثني ابن أَشْوَع عنه".

وقد توبع قيس بن الربيع الأسدي على هذا براويين هما: وكيع بن الجراح(١)، والجراح ابن الضحاك الكندي(٢)، الاثنان، عن أبي إسحاق، عن ابن أشْوَع به مرفوعا. وابن أَشْوَع هذا هو سعيد بن عمرو بن أَشْوَع الهمْداني أخرج له البخاري، ومسلم(٣)، فعرفت الواسطة. وساق أبو حاتم طريق الجراح بن الضحاك، عن أبي إسحاق، عن ابن أشْوَع به، ثم قال: "وهذا أشبه".(٤)

بَيْد أن هناك شيئا آخر وهو اختلاط أبي إسحاق السبيعي، فالرواة عنه الذين وقفت على روايتهم في هذا الحديث وهم زهير بن معاوية، وإسرائيل بن يونس، وزكريا بن أبي زائدة، وأبوبكر بن عياش، هؤلاء جميعا رووا عنه بعد الاختلاط(٥) سوى شريك بن عبدالله النخعي، فقد قال أحمد:"قديم السماع من أبي

(١) روايته عند البخاري في التاريخ الكبير (٢٢٨/٤).
(٢) ذكر ذلك أبوحاتم في العلل (٥١٣/٤)، والدارقطني في العلل (٢٣٩/٣).
(٣) انظر: الجمع بين رجال الصحيحين لابن طاهر (١٦٦/١).
(٤) العلل لابن أبي حاتم (٥١٤/٤).
(٥) انظر: الكواكب النيرات لابن الكيال (٣٥٦).وبقيت رواية علي بن صالح، وزيادة بن خيثمة ضمن الراوين للحديث عن أبي إسحاق فلم أجد من صنف روايتهما عن أبي إسحاق هل هي قبل الاختلاط، أو بعده ؟

إسحاق قبل زهير، وقبل إسرائيل([1]). ورواية شريك عن أبي إسحاق السبيعي عند الترمذي (١٤٩٨) من طريق يزيد بن هارون الواسطي عنه. والحاصل فطريق شريك، عن أبي إسحاق في هذا الحديث هو أمثلها، ومتابعة من تابعه من الأئمة المذكورين تقوي هذا الإسناد، والله أعلم، ولعله لهذا قال ابن حزم([2]) بعد أن ساق طريق سعيد بن أشوع، وتبينت له الواسطة قال:"فصح هذا الخبر".

لكن بقي إشكال آخر، وهو أن الدارقطني ساق رواية قيس بن الربيع، والجراح بن الضحاك عن أبي إسحاق، عن سعيد بن عمرو بن أشوع، عن شريح، عن علي مرفوعا، وعارضها برواية سفيان الثوري الموقوفة ثم قال([3]): "ويشبه أن يكون القول قول الثوري، والله أعلم. ثنا الشافعي، حدثنا معاذ، ثنا مسدد، ثنا يحي، عن سفيان، حدثني ابن أشوع، عن شريح بن النعمان، قال: كنت عند علي فسأله رجل عن الأضحية فقال..."فذكر نحوه.

وقد توبع سفيان بعلي بن صالح، وصالح بن حي، كلاهما عن ابن أشوع به موقوفا.([4])

وسند الدارقطني حسن، رجاله جميعهم ثقات معروفون، سوى شريح بن النعمان الصائدي فصدوق، قاله ابن خلفون([5])، وابن حجر([6]). وسفيان هو

(١) ضعفاء العقيلي (١٩٤/٢).
(٢) المحلى (٣٦٠/٧).
(٣) (العلل ٢٣٩/٣).
(٤) انظر: أخبار القضاة لوكيع (٤٩٧).
(٥) انظر: إكمال تهذيب الكمال (٢٤٠/٦).
(٦) انظر: التقريب (٢٧٩١).

الثوري، ويحي الراوي عنه هو ابن سعيد القطان، وقد سبق البخاريُّ الدارقطنيَّ إلى هذا حيث قال بعد أن ساق بعض طرقه: "ولم يثبت رفعه".([1])

والخلاصة فقد رُوي الحديث مرفوعا، وموقوفا، وتبين أن رواية سفيان الثوري، ومن تابعه التي فيها وقفه أرجح لقوة سندها.

درجته: حسن موقوفا عن علي، وإلى ذلك أومأ الدارقطني، واحتج به مرفوعا الترمذي، والحاكم، وابن حزم، وابن عبدالبر([2])، وأحمد شاكر([3])، والألباني([4])، والله أعلم.

الطريق الثاني: سلَمة بن كُهَيْل، عن حُجَيَّة بن عَدِي، عن علي بن أبي طالب

لفظه: عن حُجَية بن عدي قال سمعت رجلا سأل عليا (ﷺ) قال: إني اشتريت هذه البقرة للأضحى؟ قال:" عن سبعة". قال "القرْن؟" قال: "لايضرك". قال: العرَج؟ قال: "إذا بلغت المنسك فانحر". ثم قال: "أمرنا رسول الله (ﷺ) أن نستشرف العين، والأذن".

تخريجه:

أخرجه:

- عبدالرزاق في المستدرك كتاب الطلاق باب المرأة تقذف زوجها بأمتها ٣٤٧/٧ رقم (١٣٤٣٧).
- وأبو مُسْهِر في نسخته (٦٦، ٦٨، ٦٩) مفرقا.

---

(١) التاريخ الكبير (٢٣٠/٤)

(٢) التمهيد (١٧٣/٢٠)

(٣) المسند (٨٥١) بتحقيقه.

(٤) إرواء الغليل (٣٦٤/٤).

- والطيالسي (١٥٥)
- وأحمد (٩٥/١، ١٠٥، ١٢٥، ١٥٢)
- والدارمي (١٨٨٥)
- والترمذي في سننه كتاب الأضاحي باب في الضحية بعضباء القرن والأذن ١٤٢/٣ رقم (١٥٠٣) وقال: "حسن صحيح".
- والبزار (٧٥٣، ٧٥٤)
- والنسائي (٤٣٧٦)
- وابن ماجه في سننه كتاب الأضاحي باب ما يكره أن يضحى به ١٠٥٠/٢رقم (٣١٤٣)
- وأبو يعلى (٣٣٣، ٦١٥)
- وابن خزيمة في صحيحه كتاب المناسك باب النهي عن ذبح ذات النقص في العيون والآذان في الهدي والضحايا نهي وندب وإرشاد ٢٩٣/٤ رقم (٢٩١٤، ٢٩١٥)
- والطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب الصيد والذبائح والأضاحي باب العيون التي لا يجوز الهدايا والضحايا إذا كانت بها (١٦٩/٤- ١٧٠).
- والمحاملي في الأمالي (٢٠٤)
- وابن حبان في صحيحه كتاب الأضحية باب ذكر الزجر أن يضحي المرء بأربعة أنواع من الضحايا ٢٤٢/١٣(٥٩٢٠).
- والطبراني في المعجم الأوسط (٩٣٨٧)
- والحاكم في المستدرك باب المناسك ٤٦٨/١ وفي كتاب الأضاحي ٢٢٥/٤ وصحح إسناده، ووافقه الذهبي.

- والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب ما ورد النهي عن التضحية به (٩/ ٢٧٥).
- وابن عبد البر (٢٠ / ١٧٢)
- والخطيب (١٠/ ١٣٢)
- والضياء في الأحاديث المختارة (٣٦/٢)

من طرق عن سلَمة بن كُهيل، عن حُجَية بن عدي، عن علي به بلفظه تاما عند أكثرهم، وبعضهم دون القصة التي في أوله، وعند الترمذي زيادة وهي قوله:"فإن ولَدَت؟ قال:"اذبح ولدها معها". وقوله: القرْن؟ قال: "لا يضرك؟ "جاءت عند بعضهم بلفظ "مكسورة القرْن؟ "وجوابه عند آخرين "لا بأس به".

قلت: الحديث لا يعرف سوى من طريق سلمة بن كهيل، عن حجية، عن علي. و حُجَيّة هذا هو ابن عدي الكندي، الكوفي وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات. لكن قال ابن سعد:"كان معروفا، وليس بذاك". وقال أبو حاتم: "شيخ لا يحتج بحديثه، شبيه بالمجهول". وقال ابن حجر: "صدوق يخطيء"([1]).

درجته: إسناده فيه لين، حُجَيَّة بن عدي ليس بذاك. وقد ضعف الحديث ابن حزم فقال([2]):"وروي عن علي من طريق لا تصح في العرجاء إذا بلغت المنسك". لكن قد سبق ذكر أن الترمذي، والحاكم صححاه، وكذا ابن عبد البر([3])

(١) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٦/ ٢٢٥)، ومعرفة الثقات للعجلي (١/ ٢٨٨)، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٣١٤)، و الثقات لابن حبان (١٨٦/٤)، والتقريب لابن حجر (١١٥٩).

(٢) المحلى (٣٦٠/٧).

(٣) التمهيد (١٧٣/٢٠).

حيث قال: "وحديث علي في استشراف العين، والأذن حديث حسن الإسناد، ليس بدون حديث البراء".

الطريق الثالث: أبو إسحاق، عن هُبَيْرة بن يَرِيم، عن علي بن أبي طالب

لفظه: أمر رسول الله (ﷺ) أن نستشرف العين، والأذن فصاعدا.

تخريجه:

أخرجه:

- عبد الله في زوائده على مسند أبيه (١/ ١٣٢)
- و الطبراني في المعجم الأوسط (٨/ ٤٦٩)
- وابن عدي (٢/ ٥٨٥)

جميعهم من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن هُبَيْرة بن يَرِيم، عن علي به، والسياق لأحمد.

قال الطبراني بعد سوقه: "لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق، عن هبيرة إلا أبو وكيع، تفرد به محمد بن بكار. ورواه الناس عن أبي إسحاق، عن شريح بن النعمان."

قلت: هُبَيْرة بن يَرِيم – بوزن عَظيم– أبو الحارث الكوفي. جهله ابن معين، وأبو حاتم، لكن قد روى عنه أبو إسحاق السبيعي، وأبوفاختة(١). وضعفه ابن سعد(٢)، و النسائي، وابن خراش(٣)، وهناك جماعة عدلوه: فقد وثقه

(١) انظر: الجرح و التعديل لابن أبي حاتم (١٠٩/٩)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٢٦٣/٤).

(٢) الطبقات (٦/ ١٧١).

(٣) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (٤/ ٢٦٣).

العجلي([1])، وذكره ابن حبان في الثقات([2]). وقال أحمد: "ما أصح حديثه"([3]). وقال مرة أخرى:"لا بأس بحديثه". وقال النسائي في رواية أخرى:"أرجو أن لا يكون بحديثه بأس، ويحيى، وعبد الرحمن لم يتركا حديثه، وقد روى غير حديث منكر"([4]). وقال ابن عدي: "أرجو أن لا بأس به".([5]) وقال ابن حجر:"لا بأس به، وقد عيب بالتشيع"([6]).

قلت: هذا هو الأقرب في حاله، فهبيرة بن يَرِيم وسَط من خلال النظر في أقوال المتكلمين فيه. وقد بقي في سنده أبو إسحاق السبيعي، وقد سبق معرفة أنه مدلس وقد عنعن هنا، وهو مختلط أيضا. كما أن فيه الجرَّاح بن مَليح الرؤاسي، أبو وكيع الكوفي قال: الدارقطني: "ليس بشيء، هو كثير الوهم". قال البرقاني: "قلت: يعتبر به؟ قال: "لا".([7])

درجته: ضعيف فيه أبو إسحاق السبيعي مدلس وقد عنعن، و مختلط أيضا. كما أن فيه الجراح ابن مليح الرؤاسي كثير الوهم.

الطريق الرابع: عطاء بن أبي رباح، عن الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب

لفظه: عن علي بن أبي طالب قال: سمعت النبي (ﷺ) يقول: "استشرف العين، والأذن، فإذا سَلِما فَضَحٍّ".

---

(١) معرفة الثقات (٢/ ٣٢٥).
(٢) (٥/٥١١).
(٣) سؤالات أبي داود (٣٣٣).
(٤) تهذيب التهذيب لابن حجر (٣/ ٢٦٣).
(٥) مختصر الكامل للمقريزي (٢٠٤٩).
(٦) التقريب (٧٣١٨).
(٧) سؤالات البرقاني (٦٧).

تخريجه:

أخرجه ابن عدي (١٤٢٢/٤) من طريق ضُبارة بن عبد الله بن أبي السَّلِيك، حدثني دُوَيد ابن نافع، عن عطاء بن أبي رباح، سمعت الحارث الأعور يقول: سمعت علي بن أبي طالب به بلفظه.

قلت: في سنده الحارث بن عبد الله الأعور كذبه الشعبي، وابن المديني. وقال النسائي:"ليس بالقوي". وقال الدارقطني: "ضعيف".(١) كما أن فيه دويد بن نافع الأموي مولاهم، نقل النباتي عن الأزدي:"لا يصح حديثه".(٢) وفيه أيضا ضُبارة بن عبد الله بن أبي السُليك مجهول كما قاله ابن القطان الفاسي.(٣)

درجته: ضعيف جدا في سنده الحارث الأعور كذبه الشعبي، وابن المديني، وضعفه آخرون، وفيه دُوَيد بن نافع طُعن في حديثه هذا، وضُبارة بن عبد الله مجهول.

الطريق الخامس: الهيثم، عن رجل، عن علي بن أبي طالب

لفظه:عن علي بن أبي طالب (ﷺ) قال: "تجزئ عنك إذا بلغت المنسك – يعني العرجاء.

تخريجه:

أخرجه محمد بن الحسن الشيباني في كتاب الآثار (١١٢) من طريق أبي حنيفة، عن الهيثم، عن رجل، عن علي بن أبي طالب موقوفا به.

---

(١) المغني في الضعفاء للذهبي (١٤١/١).

(٢) ذيل ميزان الاعتدال للعراقي (٢٢٧).

(٣) بيان الوهم (٦٥٩/٤).

قلت: أبو حنيفة هو النعمان بن ثابت الكوفي الإمام المشهور، والهيثم هو ابن حبيب الصيرفي، ثقة(١)، لكن الرجل الذي يروي عنه مبهم.

درجته: ضعيف فيه راو لم يسم.

والخلاصة: فحديث علي بن أبي طالب (ﷺ) في استشراف العين، والأذن للأضحية له خمسة طرق مختلفة هي:

- ⊙ شُرَيح بن النعمان عنه، وهو حسن موقوفا.
- ⊙ حُجَية بن عدي عنه، وفيه ضعف يسير.
- ⊙ هُبَيرة بن يَرِيم عنه، ضعيف.
- ⊙ الحارث الأعور عنه، ضعيف جدا.
- ⊙ رجل عن علي بن أبي طالب، ضعيف.

لكن هذه الطرق – عدا طريق الحارث الأعور – يشد بعضها بعضا، و بمجموعها يكون الحديث صحيحا، والله أعلم.

غريب الحديث:

✱ **نستشرف:** من شَرُف كظَرُف(٢). نستشرف الأُذُن، والعين أي نتأمل سلامتها، ونبحث عن عيب، أو آفة كالعَور، والجدَع، من قولهم استشرف إذا نظر من مكان مرتفع، فإنه أمكن في النظر، والتأمل. وقيل معناه تحري الأشرف بأن لا يكون في عينه، أو أذنه نقص. وقيل معناه أن نطلبهما شريفتين بالتمام والسلامة(٣).

---

(١) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٣٦٩/٣٠)، والإيثار بمعرفة رواة الآثار لابن حجر (١٨٦).

(٢) انظر: مختار الصحاح للرازي (١٥١).

(٣) انظر: الفائق للزمخشري (٢/ ٢٣٣)، والنهاية لابن الأثير (٤٧٤)، وحاشية السندي على النسائي (٧/ ٢١٦).

✱ **مُقابَلة:** بفتح الباء الموحدة على صيغة اسم المفعول، يقال قابلت الشاة، ودابرتها. والمقابَلة هي التي قطع من مقدم أذنها فَلْقة، وتدلت في مقابلة الأذن، ولم تنفصل. وتسمى تلك الفلقة الإقبالة، هذا هو المشهور في كتب اللغة، والغريب. وذكر أبو عبيدة معمر بن المثنى أن المقابلة من الشاة هي الموسومة بالنار في باطن أذنها.(١)

✱ **مُدابَرة:** بالدال المهملة، وفتح الباء الموحدة، دابرت الشاة، وقابلتها، فهي مدابرة، وهي التي قطع من مؤخر أذنها فلقة، وتدلت منه، ولم تنفصل، وتسمى تلك الفلقة الإدبارة. وذكر أبو عبيدة: أن المدابرة من الشاة هي الموسومة بالنار في ظاهر أذنها(٢).

✱ **شَرْقاء:** بفتح الشين المعجمة، وسكون الراء. شَرِق الشاة شَرقاً أي شق أذنها كتَعِب، ويتعدى بالحركة فيقال شَرَقها شَرْقا من باب قَتَل. و شاة شَرْقاء بالمد: مشقوقة الأذن طولا من الشَرق، وهو الشق، ومنه أيام التشريق فإن فيها تشرق لحوم القرابين.(٣)

✱ **خَرْقاء:** بخاء معجمة، وراء ساكنة، أنثى أخرق، من الخَرق وهو الشق. وشاة خرقاء هي التي في أذنها ثقب مستدير.(٤)

---

(١) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ١٠١)، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣/ ١٠٣)، والمصباح المنير للفيومي (٢٥٣).

(٢) انظر: النهاية لابن الأثير (٢٩٦)، وتهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣/ ١٠٣)، والقاموس المحيط للفيروزأبادي (٣٦٤).

(٣) انظر: المصباح المنير للفيومي (١٦٢)، و مرقاة المفاتيح للقاري (٣/ ٥٧٠).

(٤) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ١٠١)، والنهاية لابن الأثير (٢٦١)، وزهر الربى للسيوطي (٧/ ٢١٦).

✱ **فصاعدًا:** أي فما زاد على ذلك، أو فما فوق ذلك. وهو مَنصُوب على الحال، وناصبه واجب الإضمار.(١)

✱ **السِّمة:** وَسَم الشيء وسْما، وَسْمَة: أَعْلمه بعلامة. وبعير موسوم: وُسِم بسمة يعرف بها إما كيّة، أو قَطْع في أذنه، أو قَرْمة تكون علامة له.(٢)

✱ **جَدْعاء:** بجيم، ودال مهملة، جَدَعت الشاة جَدْعا، فهي جدعاء أنثى أجدع. وهو قطع الأنف، و الأذن، والشفة، وهي بالأنف أخص، فإذا أطلق غلب عليه.(٣)

✱ **البَتْراء:** بتره يبتره بترًا، قطعه، واستأصله. وبتراء، أنثى أبتر، يقال شاة بتراء، مبتورة مقطوعة الذنب من أي موضع كان من جميع الدواب.(٤)

---

(١) انظر: غريب الحديث للخطابي (٣/ ٩٣)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٢٧٩)، والمطلع للبعلي (٣٠١).

(٢) انظر: العين (٧/ ٣٢١)، و تهذيب اللغة للأزهري (٧٧/١٣)، و تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٣/ ١٩٢).

(٣) انظر: العين للخليل (١/ ٢١٩)، و أساس البلاغة للزمخشري (٨٤)، وشرح سنن ابن ماجه للسندي (٢/ ٢٧٦).

(٤) انظر: المحكم لابن سيده (٩/ ٤٨٣)، وتاج العروس للزبيدي (١٠/ ٩٥)، وحاشية السندي على النسائي (٧ / ٢١٦).

الفوائد و الأحكام:

⊙ ظاهر الحديث فيه الأمر بالنظر في العين، والأذن، والتأمل في سلامتها من الآفة كالعور، والجدع. كما يفيد النهي عن التضحية بالمقابلة، والمدابرة، والشرقاء، والخرقاء. و قال القاري: "النهي في الحديث – يعني حديث علي بن أبي طالب – محمول على التنزيه".([1])

⊙ ذكر بعض أهل العلم أن ماعدا العيوب الأربعة المذكورة في حديث البراء بن عازب – وهي العَور، والمرَض، والعرَج، والعجَف – جائز، لكن ابن عبدالبر([2]) نص على أن ما تضمنه حديث علي بن أبي طالب مضموم إلى السنن الثابتة.

⊙ نظرا للتعارض الظاهر بين الحديثين حديث البراء، وحديث علي (رضي الله عنهما)، فقد رجح بعض أهل العلم حديث البراء بن عازب وقالوا: لا يتقي إلا العيوب الأربعة المذكورة فيه، أو ما هو أشد منها. وجمع آخرون بين الحديثين فحملوا حديث البراء على اليسير من العيوب الذي هو غير بين – يعنون قوله في حديثه: "إني أكره أن يكون في السن نقص، أو في القرن نقص، أو في الأذن نقص". قال البراء: "فما كرهت منه فدعه، ولا تحرمه على أحد". وحملوا حديث علي بن أبي طالب –"وأن لا نضحي بعوراء، ولا مقابلة، ولا مدابرة، ولا مدابرة، ولا شرقاء، ولا خرقاء"على الكثير البيّن.([3])

⊙ استند الفقهاء لهذا الحديث، ونصوا على اتقاء عيوب الأذن عند التضحية، مع تباينهم في مقادير تلك العيوب. أما مقطوعة الأذن كليا فلا تجزئ عندهم،

---

(١) مرقاة المفاتيح (٣/ ٥٧١).

(٢) التمهيد (١٧٣/٢٠).

(٣) انظر: بداية المجتهد لا بن رشد (١٨٣/٦)، وسبل السلام للصنعاني (١٨٤/٤).

وكذا ما قطع منها جزء على خلاف بينهم في تحديد نسبة ذلك المقطوع هل يبلغ الثلث؟ أو الربع؟ أو النصف؟ وأمّا المقابلة، والمدابرة، والشرقاء، والخرقاء فعدوا اليسير منه مغتفر، وجعلوه بمنزلة السمة، لكنها تجزئ مع التنصيص على الكراهة عند الشافعية، والحنابلة.

وأما السَّكَّاء – وهي المخلوقة بلا أذن – فلا يجوز أن يضحى بها عند أكثر الفقهاء، سوى الحنابلة فذكروا أنها تجزئ إن كان ذلك خلقة.(١)

الحديث الثالث: عن علي بن أبي طالب

له طريقان هما: جُـرَيٌّ بن كليب، وعبد الله بن نُجَي، الاثنان عنه به.

الطريق الأول: قتادة، عن جُـرَي بن كليب، عن علي بن أبي طالب

لفظه: نهى رسول الله (ﷺ) أن يضحى بعضباء الأذن، والقرن. قال قتادة: سألت سعيد بن المسيب عن العَضْب، فقال:"النصف فما زاد".

تخريجه:

أخرجه:

- الطيالسي (٩٩)
- وأحمد (١/ ١٢٧)
- وأبو داود (٢٧٩٨، ٢٧٩٩) مفرقا.
- والترمذي في سننه كتاب الأضاحي باب في الضحية بعضباء القرن الأذن ١٤٢/٣ (١٥٠٤) وقال: "حسن صحيح".
- والبزار (٨٧٥، ٨٧٦)

---

(١) انظر في ذلك : المبسوط للسرخسي (١٥/١٢)، والفواكه الدواني للنفزاوي (٣٩٧/١)، وروضة الطالبين للنووي (١٩٥/٣)، وشرح منتهى الإرادات لمنصور البهوتي (٦٠٣/١).

- والنسائي (٤٣٧٧)
- وابن ماجه في سننه كتاب الأضاحي باب ما يكره أن يضحى بـــه ١٠٥١/٢ رقم (٣١٤٥)
- وابن خزيمة في صحيحه كتاب المناسك باب الزجر عن ذبح العضباء فـــي الهدي والأضاحي زجر اختيار ٢٩٣/٤ رقم (٢٩١٣).
- وأبو يعلى ٢٣٤/١ رقم(٢٧٠).
- والطحاوي في شرح معاني الآثار كتاب الصيد والذبائح والأضـــاحي (٤/ ١٦٩)
- والحاكم في المستدرك كتاب المناسك (١/ ٤٦٨) وفي كتاب الأضاحي (٤/ ٢٢٤) وقال: "صحيح الإسناد".
- والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب ما ورد النهي عن التـــضحية به (٩ / ٢٧٥).
- والضياء في الأحاديث المختارة (٢/ ٢٩)

من طرق عن قتادة، عن جُرَي بن كليب، عن علي به بلفظـــه تامـــا عنـــد أكثرهم، واختلاف في بعض ألفاظه عند بعضهم، وليس عند ابن ماجـــه، وأبـــي يعلى شطره الأخير. ولم يعرف هذا الحديث سوى من طريق قتادة، عن جـــري تفرَّد به عنه.(١)

وفي جُرَي بن كليب هذا إشكال في تمييزه تمييزًا دقيقا يقتضي وقفة متأنية.

تمييز جري بن كليب:

اختلف صنيع المترجمين لهذا الراوي – جُرَي بن كليب – على ألوان هي:

(١) انظر: المنفردات والوحدان لمسلم (٥٢٣).

الأول: ما ذهب إليه البخاري([1])، وأبو حاتم([2])، والبَرْديجي([3])، وهؤلاء جعلوه راويا واحدا فحسب، وذكروا فيه نسبة أحدهما وهي للراوي الآخر، أو حشروا فيه شيوخ، أو تلاميذ الاثنين في موضع واحد.

الثاني: ذهب إليه أبو داود([4])، والمزي([5])، والذهبي في أكثر مصنفاته([6])، ومغلطاي([7])، وسبط ابن العجمي([8])، وابن حجر([9])، و الخزرجي([10]). وهؤلاء جعلوهما راويين اثنيين، وميزوا بينهما في أكثر من عنصر.

الثالث: ذهب إليه الذهبي في الميزان([11]) حيث جعلهم ثلاثة رواة.

الرابع: تردد بعضهم في كونه راويًا واحدًا، أو اثنين كما يفيده صنيع الدارقطني([12])، والأمير ابن ماكولا([13]). وهو عند الجميع جري بن كليب، فكان حَرِيًّا أن يبحث هذا الموضوع للوصول إلى نتيجة صحيحة إن شاء الله تعالى.

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (٢/ ٢٤٤).

(٢) انظر: الجرح و التعديل (٢/ ٥٣٦).

(٣) انظر: طبقات الأسماء المفردة (١٢٣).

(٤) انظر: سؤالات الآجري لأبي داود (١/ ٢٩٨) (٢/ ٦٠).

(٥) انظر: تهذيب الكمال (٤/ ٥٥٤).

(٦) انظر: الكاشف (١/ ٢٩٢)، والمغني في الضعفاء (١/ ١٣٠)، وديوان الضعفاء (١/ ١٤٧).

(٧) انظر: إكمال تهذيب الكمال (٣/ ١٩٢).

(٨) انظر: نهاية السول(٢/ ٣٩٣).

(٩) انظر: تهذيب التهذيب (١/ ٢٩٨)، والتقريب (٩٢٧، ٩٢٨).

(١٠) انظر: الخلاصة (٦٢).

(١١) (١/ ٣٩٧).

(١٢) انظر: المؤتلف والمختلف (١/ ٤٨٨).

(١٣) انظر: الإكمال (٢/ ٧٥).

وبادئ ذي بدء يحسن القول أن الخلاف يرجع في حقيقته إلى جهتين: إحداهما جعلته راويا واحدا، وخلطت راويا بآخر، والثانية جعلتهما راويين اثنين يختلفان في النسبة إلى القبيلة، وإلى البلد، كما يختلفان في الشيوخ، والتلاميذ، والمروي عنهما، وكذا الجرح والتعديل. وقد بين التتبع لكل ذلك أن الصواب هو أنهما اثنان يتفقان في بعض العناصر، ويختلفان في أخرى على التفصيل التالي:

أولا: اتفق أهل العلم في هذا الراوي على أمرين:

الأول: اسمه، ونسبه إلى أبيه، فهو جُرَيّ بن كُلَيب، وجُرَي بضم الجيم، وفتح الراء، تصغير جَرْو.(١) ولم أجد أحدا خالف في هذه المسألة فيما بحثت فيه لكلا الراويين، فهما يتفقان في الاسم، واسم الأب.

الأمر الثاني: الطبقة، فكلا الراويين تابعي يروي عن صحابي(٢)، ولذلك جعلهما ابن حجر جميعا في طبقة واحدة هي الثالثة.(٣)

ثانيا: اختلف هذان الراويان في جملة من العناصر هي:

أ. **من حيث النسبة إلى القبيلة: فالأول** هو جُرَي بن كليب السَّدوسي(٤) ينتسب إلى سَدُوس بن شيبان بن ذُهْل بن ثعلبة بن عُكابة بن صعب، بطن من العدنانية.(٥)

والثاني: هو جُرَي بن كُليب النَّهْدي(٦) ينتسب إلى بني نَهْد بن زيد بن ليث

(١) انظر: الإكمال لابن ماكولا (٢/ ٧٥)، وتبصير المنتبه لابن حجر (١/ ٢٥٣).
(٢) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٤/ ٥٥٣ – ٥٥٥).
(٣) انظر: التقريب (٩٢٧، ٩٢٨).
(٤) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٤ / ٥٥٣).
(٥) انظر: الإنباه على قبائل الرواة لابن عبد البر (٨٧)، واللباب لابن الأثير (٢/ ١٠٩).
(٦) انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر (١/ ٢٩٨).

بن سَوْد بن أسلم بن الحافي بن قُضاعة، فهم بطن من قضاعة من القحطانية([1]).

ب. **من حيث النسبة إلى البلد:** فالأول: هو جُرَي بن كليب السَّدوسي بصري([2])، وعامة السّدوسيين نزلوا البصرة([3]). وأمّا جري بن كليب النهدي فهو كوفي([4])، وبعض بني نهدة نزل الكوفة.([5])

جـ. من حيث الشيوخ: أما جري بن كليب السدوسي، البصري فروايته عن علي بن أبي طالب، وبشير بن الخَصاصية. وهذا لا إشكال فيه فالجميع ذكروا هذا بدءًا من البخاري([6])، وابن أبي حاتم([7]) إلى الخزرجي([8]).

وأمّا جري بن كليب النهدي، الكوفي فلم يذكروا له سوى رجل واحد مُبْهم، وهو رجل من بني سليم([9]). ولم أقف – بعد البحث في كتب المبهمين – على أحد أبان عن اسم هذا الرجل المبهم، ولكنه إذا صح الحديث فهو صحابي. قال سبط ابن العَجَمي:"ولم أعرف أنا هذا الرجل، لكن لا يضر الجهل بعين الصحابي".([10])

---

(١) انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم (٤٤٦)، ونهاية الأدب للقلقشندي (٣٨٥).

(٢) انظر: التقريب (٩٢٧).

(٣) انظر: عجالة المبتدي للحازمي (٧٣).

(٤) انظر: سؤالات الآجري لأبي عبيد (١/ ٢٩٨).

(٥) ومن أشهرهم عبد الرحمن بن مل، أبو عثمان النهدي. انظر: الأنساب للسمعاني (٥/ ٥٤٢).

(٦) انظر: التاريخ الكبير (٢/ ٢٤٤).

(٧) انظر: الجرح والتعديل (٢/ ٥٣٦).

(٨) في الخلاصة (٦٢).

(٩) انظر: المؤتلف والمختلف للدارقطني (٤٨٨/١)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (١/ ٢٩٨).

(١٠) نهاية السول (٢/ ٣٩٣).

د. من حيث التلاميذ: لم يذكر البخاري رواة المترجم له عنده(١)، لكنه ساق رواية من طريق قتادة، عن جري. وأما ابن المديني فقال في جري بن كليب – غير منسوب–: "لا أعلم أحدا روى عنه غير قتادة"(٢). وقال أبو داود(٣): "ولم يحدث عن جري بن كليب السدوسي غير قتادة". وقال أيضا عقب تخريجه حديث النهي عن أعضب القرن: "جري بصري سدوسي، لم يحدث عنه إلا قتادة".(٤) وهذا نص في المسألة يفيد أن جُريا البصري، السدوسي ليس له إلا راو واحد فقط، وهو قتادة، وعلى هذا جرى المترجمون المتأخرون.(٥)

وأمّا جري بن كليب النهدي، الكوفي فقد ذكروا في الرواة عنه أبوإسحاق السبيعي، وابنه يونس، وعاصم بن أبي النجود.(٦) وأصل هذا ما جاء في المسند(٧) في حديث"سبحان الله نصف الميزان الذي رووه جميعا أعني الثلاثة، عن جري بن كليب النهدي، عن رجل من بني سليم به.

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (٢/٢٤٤).

(٢) الجرح و التعديل لابن أبي حاتم (٢/ ٥٣٧).

(٣) سؤالات الآجري له (٢/ ٦٠).

(٤) السنن (٣/ ٣٦٥).

(٥) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٤/ ٥٥٣)، ونهاية السول لسبط ابن العجمي (٢/ ٣٩٣)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٢٩٨/١).

(٦) انظر: المصادر السابقة.

(٧) انظر: المسند المعتلي لابن حجر (٢٥٧/٨) وقد أحال على المسند (٢٦٠/٤) (٣٦٣/٥، ٣٦٥).

هـ – **من حيث المروي**: فلكل واحد منهما روايات خاصة، فجري بن كليب السدوسي، البصري له حديثان عن علي هما: حديث النهي عن التضحية بأعضب القرن، و النهي عن المتعة(١) وحديث عن بشير بن الخصاصية.(٢)

وأمّا جري بن كليب النهدي الكوفي فليس له إلا حديث واحد أخرجه الترمذي(٣) من طريق أبي إسحاق، عن جري النهدي، عن رجل من بني سُلَيم قال: عدهن رسول الله (ﷺ) في يدي، أو في يده: "التسبيح نصف الميزان"...(٤)

و – **من حيث الجرح والتعديل**: أما جري بن كليب السدوسي البصري فقد أثنى عليه قتادة الراوي عنه خيرًا(٥). وفي رواية عن قتادة: "حدثني جري بن كليب، وكان من الأزارقة".(٦) وقال ابن المديني:"مجهول، لا أعلم روى عند غير قتادة".(٧) ويلحق به قول أبي حاتم إذْ إن ابنه لم يترجم سوى لواحد فقط، ونقل عن أبيه قوله(٨): "شيخ لا يحتج بحديثه، هو مثل عمارة بن عبد، وهبيرة بن يريم، وحجية بن عدي، وشريح بن عبيد، هؤلاء شيوخ لا يحتج بحديثهم". وقال

---

(١) أخرجها البزار في البحر الزخار (٣/ ٩٥ – ٩٧).

(٢) أخرجها الطبراني في المعجم الكبير (٤٥/٢).

(٣) السنن (٣٥١٩) وقال: "حديث حسن". والحديث في المسند أيضا كما سبق ذكره (٤/ ٢٦٠) (٥/ ٣٦٣، ٣٦٥)

أخرجه الترمذي في السنن كتاب الدعوات باب ما جاء في عقد التسبيح باليد ٤٢٠/٥ رقم ٣٥١٩.

(٤) ولذلك قال الذهبي في ديوان الضعفاء (١/ ١٤٧): "مقل".

(٥) انظر: التاريخ الكبير (٢٤٤/٢).

(٦) تهذيب الكمال (٥٥٤/٤).

(٧) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥٣٦/٢).

(٨) المصدر السابق.

العجلي:([1])"بصري، تابعي، ثقة". وذكره ابن حبان في الثقات([2]) لكن تبع فيه البخاري فجعل روايته عن علي، وعن بشير بن الخصاصية، وجعله نهديا.

والحاصل فجري بن كليب السدوسي، البصري هو الذي عناه العجلي بالتوثيق، إذ إنه أفصح عن نسبته إلى البصرة، وعن طبقته. وأمّا ابن حبان فواضح أنه قصد جري السدوسي إذ إنه جعل روايته عن علي بن أبي طالب، وبشير بن الخصاصية، وهما مختصان بالسدوسي ولم يقل أحد أن جري النهدي، الكوفي يروي عنهما، فقول ابن حبان في ترجمته "النهدي" مثله مثل ابن أبي حاتم إقحام تَبِعَا فيه البخاري ليس إلا. وبكل فتوثيقهما غير مجد، فالرجل لا تعرف روايته سوى من طريق قتادة وحده، وهذا يجعله مجهولا جهالة عين على قاعدة جمهور المحدثين([3]). فالصواب الذي تسنده القواعد أن جري بن كليب البصري السدوسي مجهول كما قاله ابن المديني([4])، والذهبي([5])، والله أعلم.

وأما جُرَي بن كليب النهدي الكوفي فلم أر أحدًا من المتقدمين تكلم فيه لا بجرح، ولا بتعديل، لكنه معروف، فقد روى عنه ثلاثة هم أبو إسحاق السبيعي، وابنه يونس، وعاصم بن بهدلة. قال سبط ابن العجمي بعد أن ذكر رواية الثلاثة عنه:"وهذا خرج عن جهالة العين، لكن بقي جهالة الحال، ومجهول الحال قدمت أنه ضعيف".([6])

---

(١) معرفة الثقات (٢٦٧/١).

(٢) الثقات (١١٧/٤).

(٣) انظر: الكفاية للخطيب (١١١)، وفتح المغيث للسخاوي (٢٠٥/٢).

(٤) انظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥٣٦/٢).

(٥) انظر: المغني في الضعفاء (١٣٠/١)،وديوانه الضعفاء (١٤٧/١).

(٦) نهاية السول (٣٩٣/٢).

والخلاصة التي أفادها البحث أن هناك راويين متفقين في الاسم، والنسب لكنهما مختلفان في النسبة إلى القبيلة، والبلدة، وكذا مختلفان في الشيوخ، والتلاميذ، والمروي عنهما، والجرح والتعديل حيث تبين أن جري بن كليب السدوسي، البصري مجهول العين، وأن جري بن كليب النهدي، الكوفي مجهول الحال، والله أعلم.

ويحسن ن نشير هنا أن هناك اختلافا في لفظ الحديث نبه عليه ابن عبدالبر حيث قال(١): "وبعض أصحاب قتادة لا يذكر فيه القرن، ويقتصر فيه على ذكر الأذن وحدها، كذلك روى هشام، وغيره عن قتادة ". وأكد ذلك ابن حجر(٢)، فقال بعد أن ذكر طرق الحديث عن قتادة:"وفي حديثهم سوى يحي ذكر القرن". ويعني يحي عن هشام، عن قتادة.(٣)

درجته: منكر مداره على قتادة عن جري، وجري بن كليب السدوسي مجهول، وقد تفرد بهذا اللفظ. وقد ضعف الحديث ابن حزم(٤)، والمنذري(٥). وقال ابن عبد البر(٦):"وجملة القول أن هذا حديث لا يحتج بمثله"، وقال الألباني(٧): "منكر".

---

(١) التمهيد (٢٠ /١٧١).

(٢) إطراف المسند المعتلي (٣٨٧/٤)، وإتحاف المهرة (٣١٠/١١).

(٣) هكذا قال، ولكن في المسند الذي بين يدي (٨٣/١) من طريق يحي، عن هشام فيه ذكر القرن،وهكذا في رواية أبي داود (٢٧٩٨) التي هي من طريق هشام، عن قتادة فيها ذكر القرن أيضا، فالله أعلم.

(٤) المحلى (٣٦٠/٧).

(٥) مختصر سنن أبي داود (١٠٨/٤).

(٦) التمهيد (١٧١/٢٠).

(٧) إرواء الغليل (٣٦١/٤).

الطريق الثاني: جابر، عن عبدالله بن نُجَي، عن علي بن أبي طالب

لفظه: نهى رسول الله (ﷺ) أن يضحى بعضباء القرن والأذن

تخريجه:

أخرجه:

- الطيالسي ٩٦/١ رقم (٩٨)
- وأحمد (١٠٩/١)
- والمحاملي في الأمالي (١٢٥)
- والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب ما ورد النهي عن التضحية به (٢٧٥/٩).

جميعهم من طريق جابر، عن عبدالله بن نجي، عن علي بن أبي طالب به، والسياق المذكور لأحمد.

قلت: وهذا سند ضعيف، فيه جابر بن يزيد الجعفي تفاوت كلام النقاد فيه، والأكثرون على تكذيبه، أو تركه، وبعضهم ضعفه.(١) كما أن فيه اختلافا في سماع عبدالله بن نجي الحضرمي، عن علي، نفاه ابن معين(٢)، وأثبته البزار(٣).

درجته: واه جدا فيه جابر بن يزيد الجعفي متروك، وقد كذب، وقد أشار البيهقي(٤) إلى ضعفه من هذا الطريق.

---

(١) انظر: الميزان للذهبي (٣٧٩/١)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٢٨٣/١).

(٢) انظر: تحفة التحصيل لأبي زرعة (١٨٩).

(٣) انظر: البحر الزخار (١٠٢/٣).

(٤) السنن الكبرى (٢٧٥/٩).

والخلاصة: فحديث علي بن أبي طالب (ﷺ) في النهي عن التضحية بأعضب القرن، والأذن له طريقان:

- جري بن كليب عنه منكر.
- عبد الله بن نجي عنه، واه جدا. ولم أقف له على شاهد، فالحديث باق على ضعفه، والله أعلم.

غريب الحديث:

✱ **عَضْباء:** بعين مهملة، وضاد معجمة، أنثى أعضب، والعَضْب: القطع. وشاة عضباء مكسورة القرن، وقد يكون العَضْب في الأذن إلا أنه في القرن أكثر. قال الأصمعي: "كل قطع في الأذن جَدْع، فإن جاوز الربع فهي عضباء". وقال أبوعبيد"إن العضباء التي قطع نصف أذنها فما فوق".(١)

الفوائد والأحكام:

⊙ في الحديث دليل على أن الأضحية بأعضب القرن، أو الأذن – وهو ما ذهب النصف منهما، أو الثلث – لا تجزئ التضحية به عند القائل به.(٢)

⊙ اختلف الفقهاء في الأعضب هل يضحى به؟ فجمهور الفقهاء على أن الأضحية بأعضب القرن تجزئ. قال بذلك الحنفية(٣)، والمالكية، والشافعية. وروي عن مالك أنه قال بإجزائها إذا كانت لا تدمي، لأنه رآه مرضا من الأمراض.(٤)

---

(١) انظر: مشارق الأنوار (٩٥/٢)، والنهاية لابن الأثير (٦٢٢)، والمغرب في ترتيب المعرب للمطرزي (٦٦/٢)، وعون المعبود للعظيم آبادي (٤٣٣/٥).

(٢) انظر: نيل الأوطار للشوكاني (١٣٢/٥)، وبذل المجهود للسهارنفوري (٣٣/١٣).

(٣) انظر: فتح القدير لابن الهمام (٥١٥/٩)، وحاشية ابن عابدين (٣٢٣/٦).

(٤) انظر: المدونة (٥٤٦/١)، والاستذكار لابن عبدالبر (٢١٩/٥).

وقال الشافعي: "ليس في القرن نقص.... وإن كان قرنها مكسورا قليلا أو كثيرا يدمي، أو لا يدمي فهو يجزئ".(١) وذهبت الحنابلة(٢) إلى أن العضباء التي ذهب أكثر قرنها لا تجزئ. وكذلك الجمّاء – أي التي لم يخلق لها قرن – تجزئ عند الثلاثة إلا الحنابلة ففي إجزائها خلاف.(٣)

الحديث الرابع: عن عُتْبة بن عبْد السلمي

له طريقان: يزيد ذو مِصْر، وراشد بن سعد، الاثنان عن عتبة بن عبد السُّلمي به.

الطريق الأول: يزيد ذو مِصْر، عن عُتبة بن عبْد السُّلمي

لفظه: عن يزيد ذو مصر قال: أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت: يا أبا الوليد، إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئا يعجبني غير ثَرْماء فكرهتها، فما تقول؟ قال: أفلا جئتني بها؟ قلت: سبحان الله! تجوز عنك ولا تجوز عني؟ قال: "نعم، إنك تشك ولا أشك. إنما نهى رسول الله (ﷺ) عن المُصْفِرة، والمستأصَلة، والبَخقاء، والمشيَّعة، والكَسْراء".

"والمُصْفِرة: التي تستأصل أذنها حتى يبدو سِماخُها. والمستأصَلة: قرنها من أصله. والبَخْقاء: التي تبخق عينها. والمشيَّعة: التي لا تتبع الغنم عجفا، وضعفا، والكسْراء: الكسير".

---

(١) الأم (٢/٢٤٥)، وانظر الحاوي للماوردي (١٥/٨٤).

٢انظر: الفروع لابن مفلح (٦/٨٧)، و الإنصاف للمرداوي (٤/٧٩).

(٣) انظر: المصادر الفقهية السابقة، وقد نقل ابن عبدالبر إجماع العلماء على جوازها كما في الاستذكار (٥/٢١٨).

تخريجه:

أخرجه:

- أحمد (١٨٥/٤)
- والبخاري في التاريخ الكبير (٣٣٠/٨) معلقا.
- وأبو داود (٢٧٩٦)
- والطبراني (١٢٨/١٧)، وفي مسند الشاميين (٢٧٧/١)
- والخطابي في غريب الحديث (١٢٧/١)
- والحاكم في المستدرك كتاب الأضاحي (٢٢٥/٤) وقال: "صحيح الإسناد".
- والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب ما ورد النهي عن التضحية به رقم (٢٧٥/٩).
- والمزي (٢٩٢/٣٢)

جميعهم من طريق ثور بن يزيد، عن أبي حُمَيد الرُّعيني، عن يزيد ذو مِصْر، عن عتبة بن عبد السلمي به بلفظه، والسياق لأبي داود، سوى البخاري فعنده"والمنقي"بدلا عن قوله"والمشيعة"، والباقي سواء لكن عنده، وعند أحمد مزج التفسير مع لفظ الحديث.

قلت: مداره في هذا الوجه على يزيد ذي مِصْر، رواه عنه أبو حميد الرُّعيني.

ويزيد ذو مِصْر بكسر الميم، وسكون الصاد المهملة، ثم راء(١). هو المقرئي، الحمصي. شامي ليس له سوى فرْد حديث عن عتبة بن عبد السلمي،

(١) انظر: الإكمال لابن ماكولا (٢٦٠/٧)، وتوضيح المشتبه لابن ناصر الدين (١٨٦/٨). وقد جاء في كلام ابن حزم في المحلى (٣٦٠/٧)، وفي مختصر سنن أبي داود للمنذري مضبوطا بضاد معجمة مفتوحة، أي و أوله ميم مضمومة، وفي آخره راء مهملة،=

ولم يرو عنه سوى أبي حميد الرعيني.([1])

ومع كون هذا الراوي من وجوه أهل الشام في عصره، وسكت أبو داود عن حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات([2]) فإنه أقرب إلى الجهالة. قال سبط ابن العجمي([3]): "ولم أر فيه كلاما لأحد". وقال ابن حجر([4]): "لا تعرف له رواية". وقال عبد الحق الإشبيلي([5]) بعد أن ساق الحديث: "أبو حميد، ويزيد ليسا بمشهورين فيما أعلم". ولعله أخذ هذا من تجهيل ابن حزم لهما([6])، وابن حزم وإن وقع عنده تصحيف في "ذي مصر" فالحكم صواب لما ثبت من عدم الوقوف على راو آخر عنه.

هذا علاوة على أنه وقع اختلاف في إسناده، فقد أخرجه:

- البخاري في التاريخ الكبير (٣٣١/٨) من طريق إبراهيم بن حُميد الرؤاسي.
- والحاكم (٤٦٩/١) من طريق صدقة بن عبدالله الدمشقي، وقال:"صحيح على شرطهما".

الاثنان من طريق ثور بن يزيد، عن أبي حميد الرعيني، عن عتبة بن عبد السلمي. هكذا جاء سياق السند عند البخاري بإسقاط يزيد ذي مصر بين أبي

=وهو تصحيف. ويلحق بهم رواية الحاكم (٢٢٥/٤) التي فيها: يزيد بن خالد المصري، وهو تصحيف أيضا لاسم أبيه، ونسبة المقرئي فيما يبدو، والله أعلم.

(١) انظر: تهذيب الكمال للمزي (٢٩٢/٣٢)، وتهذيب التهذيب لابن حجر (٤٣٦/٤).

(٢) (٥٣٨/٥).

(٣) نهاية السول (٣٣٠٣/٩).

(٤) تهذيب التهذيب (٤٣٦/٤).

(٥) الأحكام الوسطى (١٢٩/٤).

(٦) انظر: المحلى (٣٦٠/٧).

حميد، وعتبة. وجاء عند الحاكم من طريق ثور، عن أبي حميد الرعيني قال: كنا جلوسا إلى عتبة بن عبد السلمي فأقبل يزيد ذو مصر المقرئي فقال لعتبة: يا أبا الوليد إنا خرجنا آنفا في التماس جَدْي نُسُك... الحديث.

فهذا الاضطراب في إسناده جَعْلُه مرة عن أبي حميد الرعيني، عن يزيد ذي مضر، عن عتبة، وجعله مرة أخرى عن أبي حميد الرعيني، عن عتبة سببه فيما يظهر أبو حميد الرعيني، إذ إن الراوي عنه هو ثور بن يزيد الكلاعي، الحمصي ثقة. وأبو حميد الرُّعَيني بضم الراء، وفتح العين المهملتين، مجهول، قال الذهبي: "لا يعرف"(١). وقال ابن حجر: "مجهول".(٢)

درجته: ضعيف يرويه مجهولان أحدهما عن الآخر وهو أبو حميد الرعيني، عن يزيد ذي مِصْر. قال ابن حزم فيه:"لا يصح".(٣)

الطريق الثاني: راشد بن سعد، عن عتبة بن عبد السلمي

لفظه: عن عتبة بن عبد السلمي أنه كان ينهى عن الضحايا عن أربع: البَخقاء، والنُّقَرة، والمَصْلومة، والمنبوذة.

تخريجه:

أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٩٢/٣) من طريق بقية بن الوليد، عن الزبيدي، عن راشد بن سعد، عن عتبة بن عبد السلمي به.

قلت: رجاله ثقات بيد أن فيه بقية بن الوليد الحمصي مدلس، وقد عنعن. قال ابن حجر: "كان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين"، وصفه الأئمة

(١) الميزان (٥١٧/٤).
(٢) التقريب (٨١٢٣).
(٣) المحلى (٣٦٠/٧).

بذلك".([1]) وممن وصفه بذلك ابن المبارك قال([2]): "كان صدوقا، ولكنه كان يكتب عمن أقبل، وأدبر". وقال أبو أحمد الحاكم: "ثقة في حديثه إذا حدث عن الثقات بما يعرف، لكنه ربما روى عن أقوام مثل الأوزاعي، والزبيدي، وعبيد الله العمري أحاديث شبيهة بالموضوعة، أخذها عن محمد بن عبد الرحمن، ويوسف بن السفر وغيرهما من الضعفاء، ويسقطهم من الوسط، ويرويها عمن حدثوه بها عنهم".([3]) وقال ابن القطان: "رمي بقية باستباحة التدليس بإسقاط الضعفاء، وهو مفسد لعدالته إن صح ذلك عنه".([4]) قال الذهبي معقبا: "نعم والله، صح هذا عنه أنه كان يفعله".([5])

درجته: ضعيف فيه بقية بن الوليد الحمصي يدلس، ويسوي، وقد عنعن في هذا الحديث.

والخلاصة فحديث عتبة بن عبد السلمي ضعيف من كلا الطريقين، لكن ضعفه ليس شديدا إذ ليس فيه متروك، ولا متهم.

غريب الحديث:

* **ثَرْماء**([6]): بمثلثة مفتوحة، وراء ساكنة. يقال: ثَرِمَ – من باب تعب – ثَرَما، وهو أثرم، والأنثى ثَرْماء. والثَّرَم انكسار السن من أصلها. وقيل انكسار

(١) تعريف أهل التقديس (١١٧).
(٢) تهذيب الكمال للمزي ((١/٤).
(٣) تهذيب التهذيب لابن حجر (٢٤٠/١).
(٤) بيان الوهم والإيهام (١٦٨/٤).
(٥) الميزان (٣٣٩/١).
(٦) وردت هذه اللفظة " ثرماء" في قصة هذا الحديث – حديث عتبة بن عبد السلمي، وليس في اللفظ النبوي، ولم أجدها بعد البحث في أي حديث سوى في هذا الموضع. بيد أن الصنعاني ساقها في سبل السلام (١٨٣/٤، ١٨٤) في ثنايا حديث علي بن أبي طالب=

سن من الأسنان المقدمة مثل الثنايا، والرباعيات. وقيل انكسار الثنية خاصة.([1])

✱ **المُصْفِرة:** على البناء للمفعول. يقال صَفِر من باب طَرِبَ، وأَصْفَر الرجل فهو مُصْفِر أي افتقر، والمُصْفِرة في الحديث هي المستأصَلة الأذن لأن صماخيها قد صَفِرَا من الأذنين أي خَلَوَا، ويقال هي المهزولة لخلوها من السمن، وقيل من الصغَار بغين معجمة، وهو أضعف التفسيرات.([2])

✱ **المستأصَلة:** من استأصل أي قلعه من أصله. وفي الحديث هي التي أخذ قرنها من أصله. وقيل من الأصيلة بمعنى الهلاك.([3])

✱ **البَخْقاء:** من بَخِقَ كَفَرِح، ونَصَر. وأَبْخق عينه فقأها بخَقاً محركة، والبَخَق هو أقبح العور. والبخقاء هي العوراء، وقيل المنخسفة العين.([4])

✱ **المشيَّعة:** من شيَّع، والمشيِّعة يروى بالكسر، ويروى بالفتح. أما برواية الكسر فعلى معنى الفاعلية مجازاً، لأنها لا تزال متأخرة عن الغنم لهزالها،

=السابق الذكر، وسياقه: " ولا نضحي بعوراء، ولا مقابلة، ولا مدابرة، ولا خرقاء، ولا ثرماء ". فجعل بدل " شرقاء " " ثرماء " ثم قال في الشرح: والذي في نسخ بلوغ المرام الصحيحة " ثرماء " كما ذكرناه، ولكن كل الذين أحال عليهم ممن خرج الحديث وهم: أحمد، والأربعة، وابن حبان، والحاكم " لم يذكروا هذه اللفظة، فالله أعلم.

(١) انظر: الدلائل للسر قسطي (٢/٧٣٦)، والمحكم لابن سيده (١٠/١٤٥)، والمصباح المنير للفيومي(٤٦).

(٢) انظر: مختار الصحاح للرازي (١٦٤)، وغريب الحديث لابن الجوزي (١/٥٩٣)، والنهاية لابن الأثير (٥١٩).

(٣) انظر: النهاية لابن الأثير (٤٠)، ولسان العرب لابن منظور (١١/ ١٦)، وعون المعبود للعظيم آبادي (٧/ ٥٠٧).

(٤) انظر: غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٥٨)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي (٧٩٨)، والمغرب للمطرزي (٥٩).

فكأنها تسوق الغنم. وأما رواية الفتح فعلى معنى المفعولية لأنها تحتاج إلى من يشيعها، أي يسوقها لتأخرها عن الغنم لضعفها، وعجفها.(١)

* **النُّقَرة:** بضم النون، وفتح القاف: نَقِرَت الشاة – من باب تبع – تَنْقَر نَقَراً –محركة– إذا أصابتها النُّقرة، وهو داء يأخذ الغنم في بطون أفخاذها، وفي جُنوبها. فإذا أصابها في أفخاذها ظلعت، وإذا أخذت في جنوبها انتفخت بطونها، و حظلت المشي.(٢)

* **المَصْلومة:** صَلَم الشيء – من باب ضَرب، واصطلم، صَلْما فهو أَصْلم بمعنى قطع، واستأصل. والمصلومة هي المقطوعة الأذن، أو الأنف قطعا تاما.(٣)

* **المنبوذة:** نَبَذ – من باب ضرَب – ينبذه نبْذا فهو منبوذ. يقال: صبي منبوذ أي مطروح. والنبيذة، و المنبوذة هي التي لا تؤكل من هزال شاة كانت أو غيرها، وذلك لأنها تنبذ. ويقال للشاة المهزولة التي يهملها أهلها نبيذة.(٤)

---

(١) انظر: غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٥٧٣)، والمصباح المنير للفيومي (١٧١)، وتاج العروس للزبيدي (٢١/ ٣٠٩).

(٢) الدلائل في غريب الحديث لقاسم السر قسطي (٢/ ٩١٤)، و القاموس المحيط للفيروز آبادي (٤٥٢).

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/ ٢٩٩)، وجمهرة اللغة لابن دريد(٢/ ٨٩٦)، والمصباح المنير للفيومي (١٨٠).

(٤) انظر: لسان العرب لابن منظور (٣/ ٥١٢)، والمصباح المنير للفيومي (٣٠٤)، وتاج العروس للزبيدي (٩/ ٤٨١).

الفوائد و الأحكام:

⊙ في الحديث تأكيد المعاني التي سبق النهي عنها في حديث البراء بن عازب، وعلي بن أبن طالب (رضي الله عنهما) فالمُصْفرة هي مقطوعة الأذن أصلا، والمستأصَلة هي مأخوذة القرن، والبَخقاء هي العَوراْء، والمشيَّعة هي العجفاء، والضعيفة، والنُّقَرة هي المريضة، والمصلومة هي مقطوعة الأذن، أو الأنف، والمنبوذة لهزالها.

⊙ قيَّد النووي النهي عن التضحية بالمشيعة بقوله إن كان ذلك لهزال، أو علة منع، وإن كان عادة، وكسَلا لم يمنع التضحية بها.(١)

⊙ ساق الماوردي(٢) حديث عتبة بن عبد السلمي ثم قال: "و الضحايا بهذا كله لا تجوز لما قدمنا من معنى المنع، وهو واحد من أمرين إمَّا مَا أفقد عضواً، و إمَّا ما أفسد لحماً، ولا يمنع ما عداهما، وإن ورد فيه نهي كان محمولا على الاستحباب، دون الإجزاء".

الحديث الخامس: عن أبي سعيد الخدري

لفظه: عن أبي سعيد الخدري قال: "اشتريت كبشا أضحي به، فأكل الذئب ذَنَبه – أو من ذنبه – فسألت النبي (ﷺ) فقال: "ضَحِّ به".

تخريجه:

لهذا الحديث طريقان عن أبي سعيد الخدري هما: محمد بن قرَظة، وعطية بن سعد، الاثنان عنه به.

---

(١) انظر: المجموع (٨/ ٢٩٥).

(٢) الحاوي الكبير(١٥/ ٨٣).

الطريق الأول: جابر الجعفي، عن محمد بن قَرَظة، عن أبي سعيد الخدري

أخرجه:

- الطيالسي (٢٣٥١)
- وأحمد (٨٦،٧٨/٣)
- والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب الرجل يشتري أضحية وهى تامة ثم عرض لها نقص وبلغت المنسك رقم(٢٨٩/٩).
- وابن عبد البر (١٦٩/٢٠)

جميعهم من طريق شعبة، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن محمد بن قَرَظة، عن أبي سعيد الخدري باللفظ المذكور.

وتوبع شعبة **فأخرجه:**

- الطحاوي (١٦٩/٤) من طريق أبي عوانة، وشريك.
- والبيهقي (٢٨٩/٩) من طريق إسرائيل.

الثلاثة عن جابر، عن محمد بن قرَظة، عن أبي سعيد الخدري بـــه بلفظـــه سوى قوله"فأكل الذئب ذنبه"جاءت في روايتهم: "أليته".

وتوبع أيضا شعبة بسفيان الثوري، فقد **أخرجه:**

- أحمد (٣٢/٣)
- وابن ماجة في سننه كتاب الأضاحي باب من اشترى أضحية فأصابها عقده شئ ١٠٥١/٢ رقم (٣١٤٦).
- وابن حبان في الثقات (٣٦٦/٥)
- والمزي (٣١٦/٢٦)

جميعهم من طريق سفيان، عن جابر بن يزيد، عن محمد بن قَرَظَة، عن أبي سعيد الخدري به بلفظه، سوى ما يتعلق بالذنب، فقد جاءت عندهم بلفظ "الألية"، وعند ابن ماجه وحده"أو أذنه"على الشك.

وخولف سفيان الثوري، فقد ذكر الدارقطني(١) أن أبا شيبة رواه عن جابر، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن أبي سعيد، ثم قال:"والقول قول الثوري". وهذا هو الصواب، فإن أبا شيبة هو إبراهيم بن عثمان العبسي مجمع على ضعفه، بل هو أحد المتروكين(٢).

وذكر أبو حاتم أن سفيان الثوري رواه عن جابر، عن قَرظة، عن أبي سعيد. هكذا قال(٣)، ورجحه معللا ذلك بأن الثوري أحفظ، يعني من شعبة، وأنَّى ذلك وقد توبع شعبة بثلاثة هم أبو عوانة، وشريك، وإسرائيل؟ كما أن الرواية الثابتة عن سفيان الثوري التي سبق إيرادها مؤيدة لرواية شعبة. هذا علاوة على أن أبا حاتم لم يسق سنده للنظر في حاله، كما أني لم أقف على هذا الطريق بعد البحث عنه، بل لم أجد راويا يسمى قرَظة هكذا مفردا يروي عن أبي سعيد، فلعل هناك سقطا، والله أعلم.

وقد رواه أبو شيبة هذا إبراهيم بن عثمان العبسي فجعله عن الحكم، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن أبي سعيد الخدري، أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٠٢/٩) من طريق أبي سمرة القاضي، عن أبي شيبة به بنحوه. وقال

---

(١) العلل (٣٠٩/١١).

(٢) قال بتركه النسائي، والدولابي، ونحوهما قول أبي حاتم. وقال الترمذي: " منكر الحديث " تهذيب الكمال للمزي (١٤٧/٢)، والميزان للذهبي (٤٧/١).

(٣) العلل لابن أبي حاتم (٥٠٩/٤).

الطبراني عقبه:"لم يرو هذا الحديث عن الحكم إلا أبو شيبة، تفرد به أبو سمرة".([1])

قلت: أبو شيبة هو صاحب الجناية فإنه يجعله طورًا عن جابر، عن محمد بن كعب القرظي، وطورًا آخر يجعله عن الحكم بن عتيبة، عن محمد بن كعب القُرَظي، وقد سبق بيان أن أبا شيبة متروك. لكن ثبوت هذا الطريق عن الرواة: شعبة، وسفيان، ومن وافقهما – أي طريق جابر، عن محمد بن قرظة، عن أبي سعيد الخدري– لا يعني أنه سند نظيف، بل هو معلول. قال ابن حجر:"مداره على جابر الجعفي، وشيخه محمد بن قرظة غير معروف. ويقال إنه لم يسمع من أبي سعيد".([2])

قلت: في هذا ثلاث علل أولاهن: أن الحديث من رواية جابر الجعفي وهو متروك كما سبق. والثانية: أن محمد بن قرظة من المجاهيل. قال ابن القطان:"لا تعرف له حال".([3]) وثالثتهن: أنه جاء في رواية أحمد السابقة الذكر (٧٨/٣) أن شعبة قال لجابر بن يزيد"سمعه من أبي سعيد محمدٌ؟"قال جابر:"لا". فهو أيضا سند منقطع، ولذلك قال الطحاوي([4]):"حديث فاسد في إسناده، ومتنه وقد بين ذلك شعبة".

<u>درجته</u>: ضعيف جدا فيه جابر بن يزيد الجعفي متهم، وشيخه محمد بن قرَظة مجهول، كما أنه لم يسمع من أبي سعيد الخدري. وقد أعل هذا الحديث

---

(١) بتصرف يسير.

(٢) التلخيص الحبير (١٤٤/٤).

(٣) بيان الوهم (٢٦٥/٣).

(٤) شرح معاني الآثار (١٧٠/٤).

جماعة إضافة إلى من سبق ابن حزم(١)، وابن عبد البر(٢)، والبيهقي(٣)، وعبد الحق الإشبيلي(٤)، والبوصيري(٥)، وغيرهم.

الطريق الثاني: الحجاج، عن عطية بن سعد، عن أبي سعد الخدري

أخرجه:

- عبد بن حميد (٨٩٧)
- وأبو يعلى (١٠١٥)
- والبيهقي (٢٨٩/٩)

جميعهم من طريق الحجاج بن أرطاة، عن عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد الخدري أن رجلا سأل النبي (ﷺ) عن شاة قطع الذئب ذنَبها أيضحى بها؟ قال: "نعم ضح بها".

وقد كان الحجاج بن أرطاة يقول فيه أحيانا: عن شيخ من أهل المدينة، عن أبي سعيد الخدري به، أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب الرجل يشتري أضحية وهى تامة ثم عرض لها نقص وبلغت المنسك رقم (٢٨٩/٩) بسنده، والحجاج بن أرطاة مدلس، وقد عنعن(٦). ولكنه أفصح في

(١) انظر: المحلى (٣٦٠/٧).
(٢) انظر: التمهيد (١٦٩/٢٠).
(٣) انظر: السنن الكبرى (٩/ ٢٨٩).
(٤) انظر: الأحكام الوسطى (١٢٨/٤).
(٥) انظر: مصباح الزجاجة (٥٤/٢).
(٦) انظر: تعريف أهل التقديس لابن حجر (١١٨)، والتدليس في الحديث لمسفر (١٦٧).

الطريق الأول عن شيخه في الحديث – وهو عطية بن سعد بن جنادة العَـوْفي، وهو مجمع على ضعفه أيضا، قاله الذهبي.([1])

درجته: ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة مدلس وقد عنعن، وعطية بن سـعد الكوفي مجمع على ضعفه، وقد أعله ابن حزم([2])، وعبد الحق الإشبيلي.([3])

والخلاصة فحديث أبي سعيد الخدري له طريقان: محمد بن قرظـة عنـه، وهو ضعيف جدا، وعطية العوفي عنه، وهو ضعيف.

غريب الحديث:

✱ **أَلْيَة:** بفتح الهمزة، وسكون اللام، ولاتكسر. جمع أَلَيَات – بفتحتـين – مثل سَجْدة، و سَجَدات. أَلِيَ الكبش – من باب تعب – عَظُمت أليته. والأليَة هي لحمة المؤخر من الحيوان، وهي من ابن آدم المقعدة.([4])

الفوائد و الأحكام:

◎ استدل بهذا الحديث على أنّ طروء العيب الحادث في الأضحية بعـد تعيينها لا يمنع ذلك في إجزائها.([5])

◎ اختلف أهل العلم([6]) في الأبتر – وهو مقطوع الذنب – كما في إحدى

---

(١) انظر المغني في الضعفاء (٤٣٦/٢).

(٢) انظر: المحلى (٣٦٠/٧).

(٣) الأحكام الوسطى (١٢٨/٤).

(٤) مشارق الأنوار لعياض (١/ ٣٢)، و المطلع للبعلي (٧٨)، والمصباح المنير للفيـومي (١٦).

(٥) انظر: سنن البيهقي (٩/ ٢٨٩)، والمنتقى لأبي البركات (٢/ ٣٠٣).

(٦) انظر: الاستذكار لابن عبد البر (٥/ ٢١٧)، وعارضة الأحوذي لأبي بكر العربـي (٦/ ٢٩٨)، وبداية المجتهد لابن رشد (٦/ ١٨٥).

روايتي هذا الحديث بين مجوز للتضحية به، ومانع، فجوزه الحنابلة([1])، ومنعه الشافعية([2])، و فرق الحنفية([3])، والمالكية([4]) بين الكثير، والقليل، فمنعوا ما كان البتر فيه كثيرًا، وجوزوا ما كان البتر فيه قليلا. ونحو هذا الخلاف أيضا جار في مقطوع الألية.([5])

الحديث السادس: عن ابن عباس

لفظه: عن ابن عباس قال: قال رسول الله (ﷺ) قال: "لا يجوز في البُدْن العَوْراء، ولا العَجْفاء، و لا الجَرْباء، و لا المُصْطلَمة أَطْباؤها".

تخريجه: أخرجه:

- الطبراني (١١/ ٢٦)، وفي المعجم الأوسط (٤/ ٣٥٢).
- والحاكم في المستدرك كتاب الأضاحي رقم (٤/ ٢٢٥) وصححه الحاكم وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ولم يوافقه الذهبي وقال فيه علي بن عاصم وصُعفوه .

الاثنان من طريق علي بن عاصم، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس مرفوعا به، والسياق للطبراني في الأوسط، وفي المعجم الكبير "و إياكم والمصطلمة"، و عند الحاكم تحريف قوله "في البُدْن" إلى "في النَّذر". وقال

---

(١) انظر الإنصاف للماوردي (٨١/٤).

(٢) انظر: الحاوي للماوردي (١٥/ ٨٣).

(٣) انظر: البحر الرائق لابن نجيم (٨ / ٢٠١).

(٤) الفواكه الدواني للنفراوي (١/ ٣٧٩).

(٥) انظر: المصادر السابقة، وكذا المحلى لابن حزم (٣٥٩/٧)، والمجموع للنووي (٢٥٩/٨).

الحاكم عقب إيراده: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه". و تعقبه الذهبي قائلا: "علي ضعفوه".([1])

قلت: علي بن عاصم بن صهيب الواسطي الكلام فيه طويل بين مخطئ له، ومضعف، وبعضهم كذبه مثل ابن معين.([2]) ولخص ابن حجر([3]) أقوال النقاد فيه، فقال:"صدوق يخطئ ويصر، ورمي بالتشيع".

والأظهر أنَّ هذا من أوهامه الكثيرة، فقد ساق له ابن عدي([4]) أحاديث مما أنكر عليه، و قال: "لا أعرفها إلا من رواية علي بن عاصم عنهم". فتفرد مثل هذا لا يحتمل لا رفعا، ولا وقفا.

وقد خولف في وصله، فإن أبا داود رواه في المراسيل (٣٧٦) من طريق ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن ابن طاوس، عن أبيه أن رسول الله (ﷺ) سئل ما يكره من الضحايا، والبدن، فقال: "العوراء، والعجفاء... فذكره، وذكر فيه: "والمصرمة أطباؤها كلها".

بيد أن يحيى بن أيوب الغافقي له أشياء يخالف فيها كما قاله معاوية بن صالح. وقال ابن سعد: "منكر الحديث". وقال أحمد: "يخطئ خطأ كثيرا". فالظاهر أن جعل هذا الحديث مرسلا عن طاوس من خطئه.

والأجود من الطريقين السابقين ما أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (٣/ ١١٩٨) من طريق وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري، عن ابن أبي نجيح، عن طاوس، عن ابن عباس قال: "لا تجوز المصرمة أطباؤها كلها".

---

(١) المستدرك للحاكم (٤/ ٢٢٦).

(٢) انظر: الميزان للذهبي (٣ / ١٣٥)، وتهذيب الكمال للمزي (٢٠ / ٥٠٤).

(٣) التقريب (٤٧٩٢).

(٤) الكامل (٥/ ١٨٣٧).

و إسناد هذا الأثر صحيح، رجاله جميعهم ثقات، وابن أبي نجيح هو عبد الله بن أبي نجيح المكي.

وللحديث طريق آخر موقوف أيضا عن ابن عباس، أخرجه ابن حبان في الثقات (٧/ ٢٧٦) من طريق أبي عاصم النبيل قال: ثنا العباس بن عبد الله القرشي قال: حدثني عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس قال: "يكره من البدن: العوراء والعرجاء، والجدعاء، والمصرمة أطباؤها كلها". قلت: في هذا السند العباس بن عبد الله القرشي ذكره ابن حبان وحده في الثقات، ولم يذكروا في الرواة عنه سوى أبي عاصم النبيل(١)، فالرجل مجهول.

درجته: منكر فيه علي بن عاصم الواسطي يخطئ، لكنه قد ثبت من طريق آخر موقوفا عن ابن عباس، فالحديث صحيح موقوفا، والله أعلم.

غريب الحديث:

* **أَطْباؤها:** واحدها طُبْي بالضم، والكسر، والجمع أَطْباء ممدود. و هي لذات الخُفِّ والظِّلْف كالثدي للمرأة. و قد يطلق أيضا على أخلاف الخيل، والسباع. و قوله في الحديث:"ولا المصطلمة أطباؤها": أي المقطوعة الضروع.(٢) وقد سبق في شرح غريب الحديث الرابع أن المصطلمة تعني المقطوعة.

* **الجرْباء:** جَرِب كفرح، يجْرَب جرَبا فهو أجرَب، والأنثى جرْباء. والجرَب بثر يعلو أبدان الناس، والإبل.(٣)

---

(١) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٦/٧)، والعقد الثمين للفاسي (٥/ ٩١).

(٢) انظر: النهاية لابن الأثير(٥٥٩)، و المصباح المنير للفيومي (١٩٢).

(٣) انظر: المحكم لابن سيده (٤٠٠/٧)، ولسان العرب لابن منظور (٢٥٩/١)، وتاج العروس (١٤٥/٢).

* **المُصْرَمة:** وردت هذه اللفظة في رواية أبي عبيد، وفسرها بمقطوعة الضرع، أو بانقطاع اللبن حين تصاب بداء في الضرع فتكوى بالنار، فلا يخرج منه لبن أبدا.(١)

الفوائد والأحكام:

◎ جوَّز الحنفية(٢) الأضحية بالجرباء إذا كانت سمينة، ومنع ذلك المالكية، والشافعية، والحنابلة، واعتبروه مرضا بينا، ولأن الجرب مفسد للحم.(٣)

◎ ورد عند أكثر الفقهاء – عند بحثهم عيب قطع الضرع – بدلا من قوله"المصطلمة أطباؤها" المذكورة في هذا الحديث كلمة"المُصْرمة"على اختلاف في تفسيرها بينهم. فقد ذكر الحنفية(٤) أن المُصْرَمة هي التي لا تستطيع أن ترضع فصيلها. وفسرها ابن عبدالبر(٥) بأنها مقطوعة حلمة الثدي، وأما الشافعية(٦) فذكروها على المعنى الذي سلف – وهو مقطوعة الضرع – ونص الحنابلة(٧) على أنها التي يبس ضرعها، مع اتفاق الجميع على عدم إجزائها في الأضحية على الوصف المذكور لكل واحد منهم.

---

(١) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٢٢٦/٤)، وغريب الحديث لابن الجوزي (٥٨٧/١).

(٢) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٧٦/٥).

(٣) انظر: الكافي لابن عبدالبر(١٧٥/١)، والمجموع للنووي (٢٩٤/٨)، والمغني لابن قدامة (٢٩٦/٣).

(٤) انظر: تبيين الحقائق للزيلعي (٦/٦)، والفتاوى الهندية لنظام وجماعة (٢٩٨/٥).

(٥) انظر: الاستذكار (٢٢٠/٥).

(٦) انظر: المجموع للنووي (٢٩٥/٨).

(٧) انظر: شرح الزركشي (٢٩٩/٤).

الحديث السابع: عن حذيفة

لفظه: عن حذيفة (ﷺ) قال: "أمرنا رسول الله (ﷺ) أن نستشرف العين، والأذن".

تخريجه:

أخرجه:

- البزار (٧/ ٣٣٣)
- والطبراني في الأوسط (١٠ / ١٩٢)

كلاهما من طريق محمد بن كثير المُلَائي، عن أبي سنان(١)، عن أبي إسحاق، عن صِلَة بن زُفَر، عن حذيفة مرفوعا به، والسياق المذكور للبزار، ولفظ الطبراني: "استشرفوا العين، والأذن".

وقال البزار: "لا نعلمه يروى عن صلة، عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، ويروى عن علي (ﷺ) من غير وجه". وأكد هذا التفرد الطبراني أيضا، وكذا الدارقطني.(٢)

قلت: لا يعرف هذا الحديث عن حذيفة إلا من هذا الطريق، و في هذا السند الكوفي محمد بن كثير القرشي، أبو إسحاق قال ابن المديني:"كتبنا عنه عجائب، وخططت على حديثه". وقال أحمد: "خرقنا حديثه". وقال البخاري: "منكر الحديث".(٣)

---

(١) جاء سند الطبراني هكذا: حدثنا محمد بن كثير القرشي، قال: "حدثنا أبو سنان، قال: حدثنا سعد بن سنان الشيباني، عن أبي إسحاق..." فجعل الراوي الواحد اثنين، فأبو سنان هي كنية سعد بن سنان الشيباني كما في مصادر ترجمته. انظر: تهذيب الكمال للمزي (١٠ / ٤٩٢).

(٢) كما في أطراف الغرائب و الأفراد للمقدسي (٣/ ١٨).

(٣) الميزان للذهبي (٤/ ١٧)، واللسان لابن حجر (٧/ ٤٥٩).

وأما أبو سنان فهو سعيد بن سنان البرجمي، الكوفي يروي عن أبي إسحاق السبيعي، وهو صدوق له أوهام.(١) و فيه أيضا أبو إسحاق السبيعي تقدم(٢) إنه مدلس، وقد عنعن، وعد في المختلطين أيضا.

درجته: منكر فيه محمد بن كثير القرشي ضعف النقاد حديثه، وأبو إسحاق السبيعي مدلس، ومختلط، وقد أشار إلى علته الهيثمي في مجمع الزوائد(٣)، لكن الحديث قد ثبت من رواية علي ابن أبي طالب (ﷺ) كما سبق بيانه في الحديث الثاني، والله أعلم.

الحديث الثامن: عن أبي هريرة

لفظه: عن أبي هريرة قال: كنا مع رسول الله (ﷺ) جلوسا فجاء رجل فدخل بجَذَع من المعز سمينٍ سيّدٍ، وجذَع من الضأن مهزول خَسِيس". فقال: يا رسول الله هذا جذَع من الضأن مهزولٌ خَسِيس، و هذا جذع من المعز سمين سيد، وهو خيرها، أفأضحي به؟ قال:"ضح به فإنّ لله الخير".

تخريجه:

أخرجه:

- أبو يعلى في مسنده ٩٢/١١ رقم (٦٢٢٣) بلفظه.
- والحاكم في المستدرك كتاب الأضاحي رقم (٤/ ٢٢٧) بنحوه.

كلاهما من طريق قَزَعة بن سويد، عن الحجاج بن الحجاج، عن سَلَمة بن جُنادة، عن حنَش، عن أبي هريرة (ﷺ) كنا مع رسول الله (ﷺ) جلوسا فجاء رجل.... الحديث، والسياق لأبي يعلى.

---

(١) كما في التقريب (٢٣٤٥).

(٢) سبقت ترجمته في الحديث الثاني.

(٣) مجمع الزوائد (٤/ ١٩).

وقال الحاكم: "صحيح الإسناد، و لم يخرجاه". تعقبه الذهبي بقوله: "قزعة ضعيف".

و قَزَعَة هو ابن سويد الباهلي قال أبو حاتم: "ليس بذاك القوي، محله الصدق، وليس بالمتين، يكتب حديثه، ولا يحتج به".(١) و قال ابن حبان: "كان كثير الخطأ، فاحش الوهم، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره".(٢) وفي سنده أيضا حنَش بن الحارث العبدي ذكره البخاري(٣)، وابن أبي حاتم(٤)، و ابن حبان(٥) و لم يذكروا في الرواة عنه سوى سلمة بن جنادة فقط، و في شيوخه ذكروا أبا هريرة، فالرجل فيه جهالة.

وفي سنده أيضا رجل ثالث فيه كلام، وهو سلَمة بن جُنادة الهذلي فمع كونه معروفا، إلا أنه لم يُذكر فيه جرح، أو تعديل سوى ذكر ابن حبان له في الثقات(٦)، ففيه جهالة حال.

درجته: ضعيف فيه ثلاثة رواة متكلم فيهم حنَش بن الحارث مجهول، و الراوي عنه سلَمة بن جنادة مجهول الحال، و فيه أيضا قزعة بن سويد كثير الخطأ.

ب- الآثار الموقوفة:

الأثر الأول: عن ابن عباس

لفظه: عن ابن عباس (رضي الله عنهما) أنه كان لا يرى بأسا أن يضحى بالصَّمْعاء.

---

(١) الجرح والتعديل (١٣٧/٧).
(٢) المجروحون (٢١٩/٢).
(٣) التاريخ الكبير (١٠٠/٣).
(٤) الجرح و التعديل (٣/ ٢٩١).
(٥) الثقات (٤/ ١٨٤).
(٦) (٦/ ٣٩٩).

تخريجه:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب ما جاء في الصغيرة والأذن رقم (٩/٢٧٥) من طريق علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد، ثنا هشيم، أنبأ أبو حمزة، عن ابن عباس (ﷺ) موقوفا به.

ورجال هذا السند جميعهم ثقات معروفون، سوى أبي حمزة عمران بن أبي عطاء الواسطي، القصاب صدوق له أوهام قاله ابن حجر.(١) وعلي بن عبد العزيز هو البغوي، وأبو عبيد هو القاسم بن سلام، وهشيم وإن كان مدلسا فقد صرح بالتحديث.

درجته: حسن في سنده أبو حمزة القصاب صدوق له أوهام، والباقون ثقات.

غريب الحديث:

✱ **الصَّمْعاء:** بصاد مهملة، أنثى أصمع. صَمَعَت أذنه صَمْعاً: صَغُرت. والصمعاء هي الصغيرة الأذن من الناس، وغيرهم. واعتبرها بعض المالكية عيبا إذا كان الصغر فاحشا.(٢)

الفوائد والأحكام:

◎ تجزئ الصمعاء – وهي صغيرة الأذن – في مشهور المذاهب الأربعة الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة.(٣)

---

(١) التقريب (٥١٩٨).

(٢) انظر: العين للخليل (١/٣١٦)، وغريب الحديث لأبي عبيد (٤/٢٢٦)، وتاج العروس للزبيدي (٢١/٣٥٧).

(٣) انظر: المبسوط للسرخسي (١٢/١٧)، والذخيرة للقرافي (٤/١٤٧)، والفواكه الدواني (١/٣٧٩)، والحاوي للماوردي (١٥/٨٣)، والمغني لابن قدامة (٣/٢٩٦).

الأثر الثاني: عن عبد الله بن الزبير

لفظه: عن أبي حصين أن ابن الزبير (رضي الله عنهما) رأى هديا لـه فيهـا ناقـة عوراء، فقال: "إن كان أصابها بعد ما اشتريتموها فأمضوها، وإن كان أصـابها قبل أن تشتروها فأبدلوها".

تخريجه:

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب رجل يشتري أضحية وهى تامة ثم عرض لها نقص وبلغت المنسك رقـم (٢٨٦/٩)، وفـي معرفـة السنن والآثار كتاب الضحايا باب الأضحية يصيبها بعـد مـا يوجبهـا نقـص (٥١/١٤) من طريق جعفر بن عون، أخبرنا مسعر، عن أبي حـصين أن ابـن الزبير به بلفظه.

وقال البيهقي في معرفة السنن عقبه: "هذا إسناد صحيح". وهو كمـا قـال، فرجاله جميعهم ثقات، وأبو حَصِين هو عثمان بن عاصم الأسدي.

درجته: صحيح رجاله ثقات أثبات.

الأثر الثالث: عن ابن عمر

لفظه: عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يتقي من الضحايا، والبدن التي لم تُسَنَّ، والتي نقص من خلقها.

تخريجه:

أخرجه:

- مالك في كتاب الضحايا باب ما ينهى عنه من الضحايا رقم (٦٨٨/٣).
- ومن طريقه ابن قتيبة في غريب الحديث. (٣٠٥/٢) بنحوه عـن نـافع أن عبد الله بن عمر به.

درجته: صحيح، لكن الذي اختلف فيه هو تفسير واحد من ألفاظه كما سيأتي.

غريب الحديث:

✱ **لم تسن:** رواه ابن قتيبة(١) بلفظ "تُسْنَن" بنونين. وضبطها الخطابي(٢) عنه:"تُسْنَن"بضم التاء، وفتح النون، على المفعول الذي لم يسم فاعله. وفسر ابن قتيبة هذا بأنه لم تنبت أسنانها، كأنها لم تعط أسنانا كما تقول: فلان لم يُلْبَن لم يعط لبنا، ولم يُسْمَن لم يعط سمنا، ثم قال:"هذا مثل النهي في الأضاحي عن الهتماء".(٣)

وقد خطأ هذا أكثر من واحد، وقالوا(٤): إن الصواب فيها"تَسْنِن"بفتح التاء المثناة، وكسر النون، أي لم تَسِنَّ. يقال: لم تَسِنَّ، ولم تَسْنِنْ، فأظهر النونين على معنى الإثناء، يريد لم تَثْنِ كما يقال لم يَجْلِ، وإنما أراد ابن عمر أن لا يضحي بأضحية لم تثن أي لم تصر ثنية، وإذا أثنت فقد أسنت، وأدنى الإسنان هو الإثناء، وهو أن تنبت ثناياها.

---

(١) انظر: غريب الحديث (٣٠٥/٢).

(٢) انظر: غريب الحديث (٤١٥/٢).

(٣) انظر: غريب الحديث (٣٠٦/٢).

(٤) انظر: غريب الحديث للخطابي (٤١٦/٢)، ومشارق الأنوار لعياض (٢٢٤/٢)، والنهاية لابن الأثير (٤٥٠)، ولسان العرب لابن منظور (٢٢٢/١٣)، وتاج العروس للزبيدي (٢١١/١٢).

الفوائد والأحكام:

◎ في هذا الأثر بيان لمذهب ابن عمر وهو اتقاء الأضاحي التي لم تُسَن، أي لم تصر ثنية(١)، وقد تأكد هذا بروايته الأخرى: "لا تجزئ إلا الثنية فصاعدا"(٢) فالجَذَعة(٣) لا تجزئ مطلقا عنده سواء كان من الضأن، أو غيره. وهذا على خلاف الجمهور الذين يجوزون الجذع من الضأن مع وجود غيره، أو عدمه.(٤)

الأثر الرابع: عن ابن عمر

لفظه: أن رجلا سأل ابن عمر (ﷺ) فقال: "أكره و أجتنب العوراء بين عورها، والعرجاء بين عرجها، و المريضة بين مرضها، والمهزولة بين هزالها".

تخريجه:

أخرجه:

- مسدد كما في إتحاف الخبرة المهرة للبوصيري (٥/ ٣٢٤)، والمطالب العالية لابن حجر (١٠/ ٤٧٩)

---

(١) الثنية: هي في المعز ما دخل في السنة الثالثة، ومن البقر كذلك، ومن الإبل في السادسة. وفي مذهب أحمد: ما دخل في من المعز في الثانية. انظر: النهاية لابن الأثير (١٢٩).

(٢) رواه ابن حزم في المحلى (٣٦١/٧).

(٣) الجَذَع: ماله سنة تامة، هذا الأشهر عند أهل اللغة، وجمهور أهل العلم. وقيل ماله ستة أشهر وهو قول الحنفية، والحنابلة. وقيل ماله سبعة أشهر، وقيل ثمانية أشهر، وقيل عشرة أشهر، وقيل غير ذلك. انظر: فتح الباري لابن حجر (٢١/١٠) ، ونيل الأوطار للشوكاني (١٢٩/٥).

(٤) انظر: الاستذكار لابن عبدالبر (٢١٩/٥)، وفتح الباري لابن حجر (٢٠/١٠).

- والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الضحايا باب الأضحية تحب لرُوحها وتكره تركها رقم (٩/ ٣٦٥، ٣٦٦)

كلاهما من طريق شعبة، عن عقيل بن طلحة، عن أبي الخصيب أن رجلا سأل ابن عمر (ﷺ) في الأضحية فقال.... الحديث بلفظه سوى قوله "أكره" فقد جاءت عند البيهقي على الشك "أكره، أو أجتنب، شك وهب". وعنده أيضا زيادة في آخره هي: "ثم قال له ابن عمر: لعلك تحسب حتما؟ "قلت :"لا، ولكنه أجر، وخير، وسنة. "قال: "نعم".

قال البوصيري: "هذا إسناد حسن". قلت: نعم بشاهده الصحيح الثابت، عن البراء بن عازب كما تقدم في الحديث الأول، و أمّا هذا السند نفسه ففيه أبو الخصيب وهو زياد بن عبد الرحمن القيسي، البصري روى عن ابن عمر، وعنه عقيل بن طلحة، ذكره ابن حبان في الثقات(١) وقال الذهبي:"مجهول".(٢)

و أمّا قوله في آخر الحديث عند البيهقي: "أجر، وخير، وسنة" فله متابعة بنحوها أخرجها البخاري (١٠ / ٥) تعليقا مجزوما به عن ابن عمر قال:"هي سنة، و معروف". و وصله ابن حجر(٣) من طريق حماد بن سلمة، عن عقيل بن طلحة به.

درجته: ضعيف فيه زياد بن عبد الرحمن القيسي، أبو الخصيب البصري مجهول، و بشاهده عن البراء بن عازب يكون الحديث حسنا، والله أعلم.

---

(١) (٤/ ٢٥٦).
(٢) ديوان الضعفاء (١/ ٣٠٩).
(٣) تغليق التغليق (٥/ ٣).

ج- آثار غير مسندة:

الأثر الأول: النهي عن التضحية بالهتماء

لفظه: روي أن النبي (ﷺ) نهى عن التضحية بالهتماء.

تخريجه:

لم أقف عليه بهذا اللفظ، لكنه مذكور في كتب التخريج(١) بهذا السياق، وكذا في بعض كتب غريب الحديث(٢) منسوبا إلى النبي (ﷺ). قال ابن الملقن: "هذا لا أعلم من خرجه بعد البحث عنه".(٣) وقد روي بلفظ مخالف لهذا حيث إن أبا عبيد علق في غريب الحديث (٢٢٦/٤) عن طاوس" في الهتماء يضحى بها". هكذا سياقه، ولم أجده مسندا لا بهذا اللفظ، ولا باللفظ السابق. وقد سلف في الحديث الرابع في قصة حديث عتبة بن عبد السلمي أن الراوي عنه – وهو يزيد ذو مصر – قال: يا أبا الوليد، إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئا يعجبني غير ثرماء، فكرهتها، فما تقول؟ قال:"أفلا جئتني بها؟"وهو حديث ضعيف من كلا الطرفين المرويين عنه. وقد نقل عن الشافعي قوله:"لا يحفظ عن النبي (ﷺ) في الأسنان شيئا".(٤)

---

(١) انظر: البدر المنير لابن الملقن (٣٠٢/٩)، والتلخيص الحبير لابن حجر (١٤١/٤).

(٢) انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (٣٠٦/٢)، ومشارق الأنوار لعياض (٢٢٤/٢).

(٣) البدر المنير (٣٠٢/٩).

(٤) البدر المنير لابن الملقن (٣٠٢/٩).

غريب الحديث:

✱ **الهتماء:** أنثى أهتم. وهَتَم فاه – من باب ضرب– يهْتِمه، هَتْماً فهو أهتم. والهتماء هي الساقطة مقدم الأسنان، أو هي المكسورة الأسنان، والهتم فوق الثرم.([1])

الفوائد والأحكام:

◎ لم أجد أحدا من المحدثين استدل بهذا اللفظ المسوق لأنه لم يثبت عندهم، ولكن الفقهاء بحثوا حكم الهتماء في الأضحية إلحاقا لها بالعيوب الأخرى المنصوص عليها في الأحاديث الثابتة، فلم يجزها الحنفية([2]) إذا كانت لا ترعى، ولا تعتلف، وكذا الحنابلة([3]) أيضا، ونقل ابن عبد البر عدم الجواز بالتضحية بالهتماء عن أكثر أهل العلم.([4])

الأثر الثاني: النهي عن التضحية بالثولاء

لفظه: روي النهي عن التضحية بالثولاء.

تخريجه:

لم أقف عليه مسندا بهذا اللفظ، ولكنه مذكور في بعض كتب تخريج الحديث([5])، وبعض كتب الفقهاء([6]) بهذا السياق. قال ابن الصلاح في كلامه

---

(١) انظر: غريب الحديث لابن سلام (٢٢٦/٤)، ولسان العرب لابن منظور (٦٠٠/١٢)، والمغرب للمطرزي (٣٧٧).

(٢) انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٧٥/٥).

(٣) انظر: الإنصاف للماوردي (٨٠/٤).

(٤) انظر: الاستذكار (٢١٨/٥).

(٥) انظر: البدر المنير لابن الملقن (٢٩١/٩) والتلخيص الحبير لابن حجر (١٤٠/٤).

(٦) انظر: الوسيط للغزالي (١٣٣/٧)، والمجموع للنووي (٢٩٤/٨).

على الوسيط:"هذا الحديث لم أجده ثابتا".(١) وقال ابن الملقن: "غريب لا أعلم من خرجه بعد شدة البحث عنه".(٢)

وقد روي الحديث بلفظ مخالف لهذا، ذكره ابن الأثير في النهاية (١٣١) معلقا إلى الحسن قال:"لا بأس أن يضحى بالثولاء". ولم أجده هو الآخر، فالله أعلم.

غريب الحديث:

✱ **الثولاء:** بثاء مثلثة مفتوحة، ثَوِلَ – من باب فَرِحَ – ثَوَلاً بفتحتين، فهو أثول، وأنثاه ثولاء، والثولاء هي المجنونة، مأخوذ من الثول داء يصيب الغنم يلتوي منه عنقها. وقيل جنون يصيب الشاة فلا تتبع الغنم، وتستدير في مرتعها.(٣)

الفوائد والأحكام:

⊙ لم يتناول المحدثون هذا الأثر لأنه ليس مرويا في الكتب المصنفة على الأبواب، ولكن بعض الفقهاء(٤) استدلوا به على عدم إجزاء الثولاء. وقد نقل النووي الاتفاق على ذلك(٥). كما عللوا المنع بأن الثولاء لا ترعى إلا قليلا فتهزل. وهي تجزئ عند الحنفية(٦) إذا كانت سمينة.

---

(١) التلخيص الحبير لابن حجر (١٤٠/٤).

(٢) البدر المنير (٢٩١/٩).

(٣) انظر: النهاية لابن الأثير (١٣١)، ومختار الصحاح للرازي (٤٦)، والقاموس المحيط للفيروزآبادي (٨٩٦).

(٤) انظر: الوسيط للغزالي (١٣٣/٧)، وروضة الطالبين للنووي (١٩٥/٣).

(٥) المجموع للنووي (٢٩٤/٨).

(٦) انظر: الجامع الصغير لمحمد بن الحسن (٤٣٧)، وبدائع الصنائع للكاساني (٧٥/٥).

الأثر الثالث: النهي عن التضحية بالعقصاء

لفظه: نهى عن الأضحية بالعقصاء

تخريجه: ذكره الماوردي في الحاوي (٨٤/١٥) مصدرا له بصيغة التضعيف "روي"، ولم يعزه إلى أحد، ولا أورد إسناده، ولم أجده في دواوين الحديث، ولا غريبه.

درجته: لم أقف عليه.

غريب الحديث:

* **العقصاء:** أنثى أعقص. عَقَص – من باب ضرَب – عقْصًا، فهو أعقص. والعَقْص: هو التواء في قرْن التيس، وكل قرن. والعقصاء: ملتوية القرنين.([1])

فوائد وأحكام: لم أجد أحدا من المحدثين، ولا الفقهاء تحدث عن العقصاء كما في هذا اللفظ فيما بحثت فيه، لكن الماوردي ساق الحديث، وقال([2]): "وهو محمول على الاختيار دون الإجزاء".

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٩٧/٤)، ولسان العرب لابن منظور (٥٥/٧)، والمصباح المنير للفيومي (٢١٨).

(٢) الحاوي (٨٤/٥).

الخاتمة

بعد تتبع مرويات عيوب الأضاحي، والنظر في أسانيدها، وألفاظها ألخص نتائج البحث فيما يلي:

- بلغت الأحاديث المرفوعة في عيوب الأضاحي (٨) ثمانية أحاديث مرفوعة عن جمع من الصحابة هم: البراء بن عازب، وعلي بن أبي طالب حديثان، وعتبة بن عبد السلمي، وأبو سعيد الخدري، وابن عباس، وحذيفة، وأبو هريرة.
- بلغت الآثار الموقوفة (٤) أربعة آثار موقوفة عن ابن عباس، وعبدالله بن الزبير، وابن عمر أثرين عنه.
- رويت (٣) ثلاثة آثار غير مسندة في كتب الفقه، وغريب الحديث متعلقة بعيوب الأضاحي هي: النهي عن الهتماء، والنهي عن الثولاء، والنهي عن العقصاء.
- صح في باب عيوب الأضاحي حديثان مرفوعان هما: حديث البراء بن عازب، وعلي بن أبي طالب في استشراف العين. وهناك أربعة موقوفات محتج بها بين صحيح، وحسن عن ثلاثة من الصحابة هم: عبدالله بن الزبير، وابن عمر، وابن عباس اثنان.
- بلغت الأحاديث المرفوعة الضعيفة (٣) ثلاثة أحاديث عن عتبة بن عبْد السُّلَمي، وأبي هريرة، وأبي سعيد الخدري في أحد الطريقين إليه. وهناك أثر واحد موقوف عن ابن عباس يعد ضعيفا.
- بلغت الأحاديث التي وصفت بالنكارة ثلاثة (٣) رويت من طريق علي بن أبي طالب، وابن عباس، وحذيفة. وهناك حديث واحد ضعيف جدا روي من طريق أبي سعيد الخدري في أحد الطرق عليه.

- أثبت البحث أن أهم حديث في باب عيوب الأضاحي هو حديث البراء بن عازب، ولذلك عده المحدثون، والفقهاء أصلا من أصول هذا الباب، ويلحق به حديث علي بن أبي طالب، وهو وإن كان أقل قوة من حيث إسناده فهو صحيح أيضا.
- ثبت من خلال حديث البراء بن عازب أن العيوب المنهي عنها في الأضاحي هي: العوَر، والمرَض، والعرَج، والعجَف التي بانت على الأضحية، وأن اليسير من هذه العيوب لا يمنع الإجزاء.
- ألحق الفقهاء، والمحدثون بهذه العيوب المنصوص عليها ما كان أشد منها، أو مساويا لها خلافا لابن حزم الذي قَصَر العيوب على المنصوص عليه فحسب.

- حُمِلَت العيوب المتعلقة بالأذن التي ذكرت في حديث علي بن أبي طالب في استشراف العين – وهي المقابلة، والمدابرة، والشرقاء، والخرقاء على الكثير منها على خلاف بين أهل العلم في حد ذلك هل هو الربع، أو الثلث، أو النصف؟ وأما اليسير من تلك العيوب فمغتفر عندهم.
- وردت بعض العيوب في أحاديث ضعيفة مثل حديث عتبة بن عبد السلمي الذي ذكرت فيه البخقاء: وهي العوراء، والمشيعة، والمنبوذة: وفسرتا بالعجفاء، والمهزولة، والنقرة: وهي المريضة، والمصلومة: وهي المقطوعة الأذن، فهذه العيوب مع كونها وردت في حديث ضعيف فهي داخلة في معنى الحديثين الثابتين عن البراء، وعلي، أو ملحقة بالعيوب قياسا مثل مقطوعة الضرع، أو الذنب، أو الهتماء.

- توسع الفقهاء في تعداد العيوب، وفرعوا فروعا كثيرة عليها حسب العلة، أو الوصف الذي أنيط به ذلك الفرع، وذكروا في ذلك الأضحية الخنثى، والبَخْراء ذات رائحة الفم الكريهة، والبكماء، والعشواء، والحولاء، و الهيماء، وغيرها كثير.

فهرس أطراف الأحاديث والآثار

الحديث	الصفحة
أربع لا يجزئن: العَوْراء البيّن عَوَرها.	٧
أكره العَوراء البين عوَرها والمريضة البين مرَضها والمهزولة البين هُزالها.	٢٢
أكره وأجتنب العوراء بين عورها، والعرجاء بين عرجها.	٧٤
أمرنا رسول الله (ﷺ) أن نستشرف العين والأذن.	٣٠
أمرنا رسول الله (ﷺ) أن نستشرف العين والأذن وأن لانضحي بعوراء.	٢٦
إن كان أصابها بعد ما اشتريتموها فأمضوها.	٧٢
إنما نهى رسول الله (ﷺ) عن المُصْفِرة والمستأصَلة والبَخقاء والمشيعة.	٥١
أنه كان لا يرى بأسا أن يضحى بالصَّمْعاء.	٧٠
ضَحِّ به.	٥٨
ضح به فإنّ لله الخير.	٦٩
كان يتقي من الضحايا، والبدن التي لم تُسَنَّ، والتي نقص من خلقها.	٧٢
كان ينهى عن الضحايا عن أربع البَخقاء والنُّقَرة والمَصْلومة والمنبوذة.	٥٤
لا يجوز في البُدْن العَوْراء ولا العَجْفاء ولا الجَرْباء ولا المُصْطلمة أَطْباؤها.	٦٤
نهى رسول الله (ﷺ) أن يضحى بعضباء الأذن، والقرن.	٤٠
النهي عن التضحية بالثولاء.	٧٧
النهي عن التضحية بالعقصاء.	٧٩
النهي عن التضحية بالهتماء.	٧٦

فهرس المسائل الفقهية

المسألة	الصفحة
١. حديث البراء بن عازب في عيوب الأضحية أصل من الأصول في بابه.	٧
٢. إجماع العلماء على أن العيوب الأربعة وهي العوَر، والمرَض، والعرَج، والعجَف مانعة من صحة التضحية.	٢٥
٣. إلحاق جمهور العلماء العيوب المساوية للعيوب المذكورة في حديث البراء بن عازب بالعيوب المانعة من الإجزاء، وكذا ما كان أشد منها مثل العمياء، والمقطوعة، خلافا لابن حزم.	٢٥
٤. العيب الخفيف في الضحايا معفو عنه لقوله في الحديث في كل عيب ذكر"البيّن"، ومن ذلك النقطة اليسيرة في العين، وما كان يسيرًا من عرَج، أو مرض، أو هُزال.	٢٥
٥. الأمر بالنظر في العين، والأذن، والتأمل في سلامتها من الآفة كالعور، والجدع.	٣٩
٦. النهي عن التضحية بالمقابلة، والمدابرة، والشرقاء، والخرقاء، وبيان أن ذلك النهي للتنزيه.	٣٩
٧. اقتصار بعض أهل العلم على العيوب الأربعة ورد ابن عبدالبر عليهم.	٣٩
٨. الجمع، والترجيح في التعارض الظاهر بين حديث البراء، وحديث علي.	٣٩
٩. استناد الفقهاء لحديث علي في التنصيص على اتقاء عيوب الأذن في الأضحية.	٣٩

١٠.اختلاف أهل العلم في مقادير عيوب الأذن التي لا تجزئ بها الأضحية.	٣٩
١١. حكم السَّكَّـــاء وهي المخلوقة بلا أذن	٤٠
١٢. عدم إجزاء التضحية بأعضب القرن، أو الأذن عنـــد القائـــل به.	٤٦
١٣. اختلاف الفقهاء في التضحية بالأعضب.	٥٠
١٤. حكم المُصْفرة، والمستأصَلة، والبَخقاء، والمشيعة، والنُّقَـــرة، والمَصْلومة، والمنبوذة.	٥١
١٥. تقييد النووي النهي عن التضحية بالمشيعة بـــالهزال ولـــيس كونه عادة أو وكسَلا.	٥٨
١٦.ضابط الماوردي في منع التضحية هو ما أفقد عضواً أو أفسد لحماً.	٥٨
١٧. الحادث العارض في الأضحية بعد تعيينها لا يمنع الإجزاء.	٦٣
١٨. اختلاف أهل العلم في الأبتر، ومقطوع الألية.	٦٣
١٩. اختلاف أهل العلم في الأضحية بالجَرْباء.	٦٣
٢٠. حكم التضحية بالمُصْرمة أطباؤها.	٦٤
٢١. حكم التضحية بالصَّمعاء.	٧٠
٢٢. حكم الجَذَع من الضأن.	٧٤
٢٣. حكم التضحية بالهتماء.	٧٦
٢٤. حكم التضحية بالثولاء.	٧٧
٢٥.حكم التضحية بالعقصاء.	٧٩

فهرس الرواة

الراوي	الصفحة
إبراهيم بن عثمان العبْسي أبو شيبة.	٦٠
إسماعيل بن أبي خالد الفدَكي، المدني.	٧
أسامة بن زيد الليثي مولاهم المدني.	١١
أيوب بن سويد الرملي.	٢١
بقية بن الوليد الحمصي.	٥٤
جابر بن يزيد الجعفي.	٥٩
الجرَّاح بن مَليح الرؤاسي الكوفي.	٣٤
جُرَي بن كليب السَّدوسي البصري.	٤٣
جُرَي بن كُليب النَّهْدي الكوفي.	٤٤
الحارث بن عبد الله الأعور.	٣٥
الحجاج بن أرطاة الكوفي.	٦٢
حُجَيّة بن عدي الكندي.	٣٠
حنَش بن الحارث العبدي.	٧٠
دُوَيد بن نافع الأموي مولاهم زياد بن عبد الرحمن القيسي، أبو الخصيب البصري.	٣٥
سعيد بن سنان البرجمي، أبو سنان الكوفي.	٦٩
سعيد بن عمرو بن أَشْوَع الهمْداني.	٢٨
سلَمة بن جُنادة الهذلي.	٧٠
سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى الدمشقي الكبير.	٩

ضُبارة بن عبد الله بن أبي السُليك.	٣٥
العباس بن عبد الله القرشي.	٥٥
عبدالله بن نجي الحضرمي.	٤٩
عبيد بن فيروز الشيباني مولاهم أبو الضحاك الكوفي.	٧
عثمان بن عمر بن فارس العبدي.	١٥
عطية بن سعد بن جنادة العَوْفي.	٦٢
علي بن عاصم بن صهيب الواسطي.	٦٥
عمران بن أبي عطاء الواسطي، أبو حمزة القصاب.	٧١
عمرو بن عبدالله الكوفي أبو إسحاق السبيعي.	٢٧
القاسم بن عبدالرحمان مولى يزيد بن معاوية.	١٥
قَزَعَة بن سويد الباهلي.	٧٠
محمد بن قرَظة.	٦١
محمد بن كثير القرشي، أبو إسحاق الكوفي.	٦٨
هُبَيْرة بن يَرِيم أبوالحارث الكوفي.	٣٣
الهيثم بن حبيب الصيرفي.	٣٦
يحيى بن أيوب الغافقي.	٦٥
يزيد ذو مِصْر المقرئي الحمصي.	٥١
أبو حُمَيد الرُّعِيني.	٥٢

فهرس غريب الحديث

اللفظة	الصفحة
أَطْباؤها.	٦٤
أَلْيَة.	٦٣
البَتْراء.	٣٨
البَخْقاء.	٥١
لم تَسِنَّ.	٧٣
ثَرْماء.	٥٥
الثولاء.	٧٧
جَدْعاء.	٣٨
الجَرْباء.	٦٤
خَرْقاء.	٣٧
السِّمة.	٣٨
شَرْقاء.	٣٧
الصَّمْعاء.	٧١
ظَلَعها.	٢٣
العَجْفاء.	٢٤
العَرْجاء.	٢٣
عَضْباء.	٥٠
العَقْصاء.	٧٩
العَوْراء.	٢٣

فصاعدًا.	٣٨
الكَسيرة.	٢٤
لا تُنْقِي.	٢٤
مُدابَرة.	٣٧
المُستأصَلة.	٥٦
المُشيِّعة.	٥٦
المُصْرَمة.	٦٧
المُصْفِرة.	٥٦
المَصْلومة.	٥٧
مُقابَلة.	٣٧
المنبوذة.	٥٧
نستشرف.	٣٦
النُّقَرة.	٥٧
الهتْماء.	٧٧

المراجع في المصادر

١. الآثار، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري، تحقيق أبوالوفا، بيروت: دار الكتب العلمية ١٣٥٥ هـ.

٢. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن إسماعيل البوصيري، تحقيق دار المشكاة، ط١، الرياض: دار الوطن ١٤٢٠هـ.

٣. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق زهير الناصر وآخرين، ط١، ١٨مج، المدينة النبوية: مركز خدمة السنة ١٤١٥هـ.

٤. الأحاديث المختارة، محمد بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق عبد الملك بن دهيش، ط١، مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة ١٤١٠هـ.

٥. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسي، ط٢، تحقيق شعيب الأرناؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٤هـ.

٦. الأحكام الوسطى، عبدالحق بن عبدالرحمن الإشبيلي، تحقيق حمدي بن السلفي، وصبحي السامرائي، ط١، الرياض: مكتب الرشد ١٤١٦هـ.

٧. أخبار القضاة، محمد بن خلف بن حيان الملقب بوكيع، مراجعة سعيد اللحام، ط١ بيروت: عالم الكتب ١٤٢٢هـ.

٨. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠٥هـ.

٩. أساس البلاغة، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، بيروت: دار الفكر ١٣٩٩هـ.

١٠. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر النمري، تعليق سالم محمد، ومحمد علي معوض، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٢١هـ.
١١. إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي، أحمد بن حجر العسقلاني، ط١، تحقيق زهير بن ناصر النّاصر، دمشق: دار ابن كثير ١٤١٤هـ.
١٢. أطراف غرائب وأفراد الدارقطني، ابن طاهر المقدسي، تحقيق محمود نصار، والسيد يوسف، ط ١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٩هـ
١٣. الأفعال، علي بن جعفر المعروف بابن القطاع، ط١، بيروت: عالم الكتب ١٤٠٣هـ.
١٤. الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٦هـ.
١٥. إكمال تهذيب الكمال، مغلطاي بن قليج بن عبدالله الحنفي، تحقيق عادل بن محمد، وأسامة ابن إبراهيم، ط١، القاهرة: الفاروق الحديث للطباعة ١٤٢٢هـ.
١٦. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، علي ابن هبة الله، الأمير ابن ماكولا، تحقيق المعلمي اليماني، بيروت: الناشر محمد أمين دمج، دون تاريخ.
١٧. اللباب في تهذيب الأنساب، عز الدين ابن الأثير الجزري، بيروت: دار صادر، دون تاريخ.
١٨. الأم، محمد بن إدريس الشافعي، ط٢، بيروت: دار المعرفة ١٣٩٣هـ.

١٩. الأمالي، المحاملي، تحقيق إبراهيم القيسي، ط١، عمان: المكتبة الإسلامية١٤١٢هـ.
٢٠. الإنباه على قبائل الرواة، ابن عبدالبر، تحقيق إبراهيم الأبياري، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٥هـ.
٢١. الأنساب، أبو سعد عبدالكريم بن محمد السمعاني، تعليق عبدالله عمر البارودي، ط١، بيروت: دار الجنان ١٤٠٨هـ.
٢٢. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف علي بن سليمان المرداوي، تحقيق محمد حامد الفقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي دون تاريخ.
٢٣. الإيثار بمعرفة رواة الآثار، ابن حجر العسقلاني، تحقيق سيد كسروي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٣هـ.
٢٤. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ابن نجيم الحنفي، ط٢، بيروت: دار المعرفة، دون تاريخ.
٢٥. البحر الزخار المعروف بمسند البزار، أحمد بن عمرو أبو بكر البزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الدين، ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم ١٤٠٩هـ.
٢٦. بدائع الصنائع، علاء الدين الكاساني، ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي – ١٩٨٢م.
٢٧. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الحفيد، ط١، بيروت: عالم الكتب ١٤٠٧هـ.
٢٨. البدر المنير، ابن الملقن عمر بن علي الأنصاري، تحقيق مصطفى أبو الغيط وآخرين ط١، ١٠مج، الرياض: دار الهجرة للنشر ١٤٢٥هـ.

٢٩. بذل المجهود في حل أبي داود، خليل أحمد السهارنفوري، بيروت: دار الكتب العلمية، دون تاريخ.
٣٠. بيان الوهم والإيهام، علي بن محمد ابن القطان الفاسي، تحقيق الحسين آيت سعيد، ط١، الرياض: دار طيبة للنشر ١٤١٨هـ.
٣١. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين، دون تاريخ.
٣٢. التاريخ، رواية الدوري، أبو زكريا يحي بن معين الغطفاني، تحقيق أحمد محمد نور سيف، ط١، مكة المكرمة، جامعة الملك عبدالعزيز (أم القرى) ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
٣٣. تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم، أبو حفص عمر بن أحمد ابن شاهين، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٦هـ.
٣٤. تاريخ مدينة السلام، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق بشار عواد، ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي ١٤٢٢ هـ.
٣٥. تاريخ مدينة دمشق، أبوالقاسم علي بن الحسن ابن عساكر، تحقيق عمر بن غرامة العمروي، بيروت: دار الفكر للطباعة ١٤١٦هـ.
٣٦. التاريخ الكبير، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، دون تاريخ.
٣٧. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق على محمد البجاوي، بيروت: المكتبة العلمية، دون تاريخ.
٣٨. تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، عثمان بن علي الزيلعي. القاهرة: دار الكتب الإسلامي ١٣١٣هـ.

٣٩. التبيين لأسماء المدلسين، برهان الدين سبط ابن العجمي، تحقيق محمد بن إبراهيم الموصلي، ط١، بيروت: مؤسسة الريان ١٤١٤هـ.
٤٠. تحرير ألفاظ التنبيه، يحيى بن شرف النووي، تحقيق عبد الغني الدقر، ط ١، دمشق: دار القلم ١٤٠٨ هـ.
٤١. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركفوري ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ.
٤٢. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أحمد بن عبدالرحيم العراقي، ط١، تعليق عبدالله توراة، الرياض: مكتبة الرشد ١٤١٩هـ.
٤٣. التدليس في الحديث، مسفر بن غرم الله الدميني، ط١، ١٤١٢هـ، دون ذكر للناشر.
٤٤. تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ابن حجر العسقلاني، تحقيق عبدالغفار البنداري، ومحمد عبدالعزيز، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٥هـ.
٤٥. تغليق التعليق على صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق سعيد عبدالرحمن موسى القزقي، ط١، الأردن: المكتب الإسلامي ١٤٠٥هـ.
٤٦. تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق أحمد شاغف، ط١، الرياض : دار العاصمة ١٤١٦هـ.
٤٧. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بعناية عبدالله هاشم اليماني، بيروت: دار المعرفة، دون تاريخ.

٤٨. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبدالله ابن عبدالبر النمري، الرياض: تصوير دار طيبة ١٤١٢هـ.
٤٩. تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا يحي بن شرف النووي، بيروت: دار الكتب العلمية عن طبعة إدارة الطباعة المنيرية، دون تاريخ.
٥٠. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط١، بعناية إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٦هـ.
٥١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف المزي، تحقيق بشار عواد معروف، ط٥، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤١٣هـ.
٥٢. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق محمد عوض مرعب، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي ٢٠٠١م.
٥٣. توضيح المشتبه، ابن ناصر الدين محمد بن عبد الله الدمشقي، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٩٩٣م.
٥٤. الثقات، محمد بن حبان البستي، ط١، بيروت: تصوير مؤسسة الكتب الثقافية ١٣٩٣هـ.
٥٥. جامع بيان العلم وفضله، يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمري، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، ط١، الدمام: المملكة العربية السعودية ١٤١٤هـ
٥٦. الجامع الصغير، محمد بن الحسن الشيباني، بيروت: عالم الكتب ١٤٠٦هـ.
٥٧. الجرح والتعديل، عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، دون تاريخ.
٥٨. الجمع بين رجال الصحيحين، محمد بن طاهر ابن القيسراني، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٥هـ. الجعديات: انظر مسند ابن الجعد.

٥٩. جمهرة أنساب العرب، علي بن أحمد ابن حزم، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٣هـ.
٦٠. جمهرة اللغة، ابن دريد، تحقيق رمزي منير بعلبكي، بيروت: دار العلم للملايين ١٩٨٧م.
٦١. حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ابن عابدين. بيروت دار الفكر للطباعة والنشر ١٤٢١هـ.
٦٢. حاشية السندي على سنن ابن ماجه، بيروت: دار الجيل، دون تاريخ.
٦٣. حاشية السندي على سنن النسائي حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية ١٤٠٦هـ.
٦٤. الحاوي الكبير، علي بن محمد الماوردي، تحقيق علي محمد معوض، وعادل عبد الموجود، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٩ هـ.
٦٥. خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أحمد بن عبدالله الخزرجي، ط٢، بيروت: مكتب المطبوعات الإسلامية ١٣٩١هـ.
٦٦. الدلائل في غريب الحديث، قاسم بن ثابت السرقسطي، تحقيق محمد القناص، ط١، ٣مج، الرياض: مكتبة العبيكان ١٤٢١هـ.
٦٧. ديوان الضعفاء والمتروكين، محمد بن أحمد الذهبي، ط١، بيروت: دار الغرب ١٤٠٨هـ.
٦٨. الذخيرة، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق محمد حجي، بيروت: دار الغرب ١٩٩٤م.
٦٩. ذيل ميزان الاعتدال، عبدالرحيم العراقي، تحقيق عبدالقيوم عبدرب النبي، ط١، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي، جامعة القرى ١٤٠٦ هـ.

٧٠. روضة الطالبين وعمدة المفتين، النووي، بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠٥م.
٧١. زهر الربي على المجتبى المسمى بحاشية السيوطي على سنن النسائي، مطبوع مع السنن، بيروت: دار البشائر ١٤٠٦هـ.
٧٢. سبل السلام شرح بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الصنعاني، تعليق فواز أحمد، وإبراهيم الجمل، ط٤، ٤ مج، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٧ هـ.
٧٣. السنن، ابن ماجه، تخريج محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت: دار الفكر، بدون تاريخ.
٧٤. السنن، أبو داود السجستاني، تحقيق محمد عوامة، ط٢، بيروت: مؤسسة الريان ١٤٢٥هـ.
٧٥. السنن، الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط٢، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ١٣٩٨هـ.
٧٦. السنن، الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، تحقيق مصطفى ديب البغا، ط١، دمشق: دار القلم ١٤١٢هـ.
٧٧. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، بيروت، دار المعرفة، دون تاريخ.
٧٨. السنن، النسائي، بعناية عبدالفتاح أبو غدة، ط٢، بيروت: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع ١٤٠٦هـ.
٧٩. سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل، تحقيق زياد محمد منصور، ط١، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم ١٤١٤هـ.

٨٠. سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في معرفة الرجال، تحقيق عبدالعليم البستوي، ط١، بيروت: مؤسسة الريان ١٤١٨هـ.
٨١. سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق عبدالرحيم القشقري، ط١، لاهور: كتب خانه جميلة ١٤٠٤هـ.
٨٢. سير أعلام النبلاء، شمس الدين عثمان بن أحمد الذهبي، أشرف على تحقيقه شعيب الأرناؤوط، ط٤، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٦هـ.
٨٣. الشجرة في أحوال الرجال، أبو إسحاق الجوزجاني، تحقيق عبدالعليم البستوي، فيصل آباد: حديث أكاديمي ١٤١١هـ.
٨٤. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي الزرقاني، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١١ هـ.
٨٥. شرح الزركشي على مختصر الخرقي، محمد عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين، الرياض: شركة العبيكان للطباعة ١٤١٠هـ.
٨٦. شرح معاني الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق محمد زهري النجار، ط٢، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٧هـ.
٨٧. شرح فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد ابن الهمام، ط٢، بيروت: دار الفكر دون تاريخ.
٨٨. شرح منتهى الإرادات، منصور بن يونس البهوتي، ط٢، بيروت: عالم الكتب ١٩٩٦م. صحيح ابن حبان = انظر الإحسان <
٨٩. صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد الأعظمي، ط١، ٤ مج، بيروت: المكتب الإسلامي ١٣٩٥هـ.
٩٠. صحيح البخاري المطبوع مع شرح فتح الباري، محمد بن إسماعيل البخاري، ط١، الرياض: دار السلام ١٤٢١هـ.

٩١. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، دون تاريخ.
٩٢. الضعفاء الكبير، محمد بن عمرو أبو جعفر العقيلي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٤هـ.
٩٣. الضعفاء والمتروكون، أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق بوران الضناوي، وكمال يوسف الحوت، ط١، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية ١٤٠٥هـ.
٩٤. طبقات الأسماء المفردة من الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث، أحمد بن هارون البرديجي، تحقيق سكينة الشهابي، ط١، دمشق: دار طلاس ١٩٨٧م.
٩٥. الطبقات الكبرى، ابن سعد، بيروت: دار صادر، دون تاريخ.
٩٦. عارضة الأحوذي، أبو بكر ابن العربي، بيروت: دار الكتب العلمية دون تاريخ.
٩٧. عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب، أبو بكر محمد بن أبي عثمان الحازمي، ط٢، تحقيق عبدالله كنون، القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ١٣٩٤هـ.
٩٨. العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تقي الدين محمد بن أحمد الفاسي المكي، تحقيق محمد حامد الفقي، ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٦هـ.
٩٩. علل الحديث، عبد الرحمان بن أبي حاتم الرازي، تحقيق سعد الحميد وآخرين، ط١، ٧مج، الرياض: مؤسسة الجريسي للتوزيع ١٤٢٦هـ.
١٠٠. العلل الكبير، أبو عيسى الترمذي، تحقيق حمزة ذيب مصطفى، ط١، عمان: مكتبة الأقصى ١٤٠٦هـ.

١٠١. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمر الدارقطني، تحقيق محفوظ الرحمن، ط١، الرياض: دار طيبة ١٤٠٥هـ.
١٠٢. عون المعبود شرح سنن أبي داود، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي، ط٣، بيروت: دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
١٠٣. العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق مهدي المخزومي، و إبراهيم السامرائي ٨ مج، دار الهلال، دون تاريخ.
١٠٤. غريب الحديث، إبراهيم بن إسحاق الحربي، تحقيق سليمان العايد، ط١، جدة: دار المدني ١٤٠٥هـ.
١٠٥. غريب الحديث، أبو سليمان، حمد بن محمد الخطابي البستي، تحقيق عبدالكريم بن إبراهيم العزباوي، دمشق: دار الفكر ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٠٦. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق محمد عبد المعيد خان، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي ١٣٩٦هـ.
١٠٧. غريب الحديث، أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، تحقيق عبد المعطي أمين القلعجي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٥ هـ.
١٠٨. غريب الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق عبد الله الجبوري بغداد: مطبعة العاني ١٣٩٧هـ.
١٠٩. الفائق في غريب الحديث، محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢، بيروت: دار المعرفة دون تاريخ.
١١٠. الفتاوى الهندية الشيخ نظام وجماعة من علماء الهند، بيروت: دار الفكر ١٤١١هـ.

١١١. فتح الباب في الكنى والألقاب، ابن منده: محمد بن إسحاق، تحقيق نظر الفاريابي، ط١، الرياض: مكتبة الكوثر ١٤١٧هـ.
١١٢. فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ط١، الرياض: دار السلام ١٤٢١هـ.
١١٣. فتح المغيث، السخاوي محمد بن عبدالرحمان، تحقيق عبدالكريم الخضير، ومحمد الفهيد، ط١، ٥مج، الرياض: مكتبة دار المنهاج ١٤٢٦هـ.
١١٤. الفروع، ابن مفلح المقدسي، تحقيق عبدالله التركي، ط١، مؤسسة الرسالة: بيروت ١٤٢٤هـ.
١١٥. الفقيه والمتفقه، أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق عادل العزازي، ط١، ٢ مج، الدمام: دار ابن الجوزي ١٤٢١هـ.
١١٦. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم للنفزاوي المالكي، بيروت: دار الفكر ١٤١٥ هـ.
١١٧. القاموس المحيط، محمد يعقوب الفيروزآبادي، ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي ١٤٢٢هـ.
١١٨. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، محمد بن أحمد الذهبي، ط١، تحقيق محمد عوامة، وأحمد الخطيب، جدة: دار القبلة ١٤١٣هـ.
١١٩. الكامل في ضعفاء الرجال، عبدالله بن عدي، ط٢، بيروت: دار الفكر ١٤٠٥هـ.
١٢٠. كتاب المجروحين من المحدثين، ابن حبان، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، ط١، الرياض، دار الصميعي ١٤٢٠هـ.

١٢١. الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي المعروف بالخطيب البغدادي، تحقيق أحمد عمر هاشم، ط٢، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٦هـ.
١٢٢. الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات، محمد بن أحمد الكيال، تحقيق عبدالقيوم عبد رب النبي، ط١، دمشق: دار المأمون للتراث ١٤١٠هـ.
١٢٣. اللباب في تهذيب الأنساب، عز الدين ابن الأثير الجزري، بيروت: دار صادر، دون تاريخ.
١٢٤. لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، بيروت: دار صادر، دون تاريخ.
١٢٥. لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، بعناية عبدالفتاح أبو غدة، ط١، بيروت: دار البشائر الإسلامية ١٤٢٣هـ.
١٢٦. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي، ط٣، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٢هـ.
١٢٧. المبسوط، شمس الدين السرخسيى، بيروت: دار المعرفة ١٤١٤هـ
١٢٨. المجموع، النووي، بيروت: دار الفكر ١٩٩٧م.
١٢٩. المحكم والمحيط الأعظم، علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية – ٢٠٠٠م.
١٣٠. المحلى، ابن حزم الظاهري، تحقيق أحمد شاكر، القاهرة: دار التراث، دون تاريخ.
١٣١. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، ط ١، بيروت: دار الفكر العربي ١٩٩٧م.

١٣٢. مختصر استدراك الذهبي على مستدرك الحاكم، عمر بن علي سراج الدين ابن الملقن، ط١، تحقيق عبدالله اللحيدان وسعد آل حميد، الرياض: دار العاصمة ١٤١١هـ.
١٣٣. مختصر سنن أبي داود، المنذري، المطبوع مع معالم السنن للخطابي، تحقيق أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي، بيروت: دار المعرفة، دون تاريخ.
١٣٤. مختصر الكامل في الضعفاء، أحمد بن علي المقريزي، الطبعة الأولى، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، القاهرة: مكتبة السنة ١٤١٥هـ.
١٣٥. المدونة الكبرى، مالك بن أنس، بيروت: دار صادر دون تاريخ.
١٣٦. مراتب الإجماع، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، بيروت: دار الكتب العلمية دون تاريخ.
١٣٧. المراسيل، أبو داود السجستاني، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٨هـ.
١٣٨. المراسيل، عبدالرحمن بن أبي حاتم، تعليق أحمد الكاتب، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٣هـ.
١٣٩. المستدرك على الصحيحين، أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، بيروت: دار المعرفة دون تاريخ.
١٤٠. مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق محمد التركي، القاهرة: دار هجر للطباعة، ١٤٢٠هـ.
١٤١. مسند أبي يعلى، أحمد بن علي بن المثنى، تحقيق حسين أسد، ط١، دمشق: دار المأمون للتراث ١٤٠٤هـ.
١٤٢. المسند، أحمد بن حنبل، ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠٥هـ.

١٤٣. المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاكر، القاهرة: دار المعرفة ١٣٧٧هـ.
١٤٤. مسند ابن الجعد، أبو القاسم البغوي، تحقيق عبدالمهدي عبدالهادي، ط١، الكويت: مكتبة الفلاح ١٤٠٥هـ.
١٤٥. مسند الروياني، أبو بكر محمد بن هارون، بعناية أيمن علي أبو يماني، ط١، القاهرة: مؤسسة قرطبة ١٤١٦هـ.
١٤٦. مسند الشاميين، سليمان بن أحمد الطبراني،، تحقيق حمدي السلفي، بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٥ هـ.
١٤٧. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي عياض بن موسى اليحصبي، تونس: المكتبة العتيقة، والقاهرة: دار التراث ١٩٧٨م.
١٤٨. المشيخة الصغرى، ابن شاذان: الحسن بن أحمد، تحقيق: عصام موسى هادي ط ١، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية ١٤١٩هـ.
١٤٩. مرقاة المفاتيح، ملا علي القاري، ١١مج، تحقيق صدقي العطار، بيروت: دار الفكر ١٤١٤هـ.
١٥٠. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق موسى محمد علي، وعزت علي عطية، مصر: دار الكتب الحديثة ١٩٨٣م.
١٥١. المصباح المنير، أحمد الفيومي، ط١، بيروت: المكتبة العصرية للطباعة ١٤١٧هـ.
١٥٢. المصنف، عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠٣هـ.

١٥٣. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر العسقلاني، تحقيق جماعة، ط١، ١٩مج، الرياض: دار العاصمة ١٤١٩هـ.
١٥٤. المطلع على أبواب المقنع، محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي، بيروت: المكتب الإسلامي ١٤٠١هـ.
١٥٥. معالم السنن، أبو سليمان الخطابي، المطبوع مع مختصر سنن أبي داود للمنذري، وتهذيب ابن القيم، تحقيق أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي، بيروت: دار المعرفة، دون تاريخ.
١٥٦. المعجم الأوسط، سليمان الطبراني، تحقيق محمود الطحان، ط١، الرياض: مكتبة المعارف ١٤٠٥هـ.
١٥٧. المعجم الكبير، أبو سليمان الطبراني، تحقيق حمدي السلفي، ط٢، دون ذكر دار النشر، ودون تاريخ.
١٥٨. معرفة الثقات، للعجلي، ترتيب الهيثمي والسبكي، تحقيق عبدالعليم البستوي، ط١، المدينة المنورة: مكتبة الدار ١٤٠٥هـ.
١٥٩. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين، البيهقي، تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي، ط١، القاهرة: دار الوفاء للطباعة والنشر ١٤١١هـ.
١٦٠. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الجيل ١٤٢٠هـ.
١٦١. المغرب في ترتيب المعرب، أبوالفتح المطرزي، طبعة مصورة عن طبعة حيدر آباد ١٣٢٨ هـ.
١٦٢. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، ط١، بيروت: دار الفكر ١٤٠٥ هـ.

١٦٣. المغني في الضعفاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق نور الدين عتر، دون تاريخ.
١٦٤. المنتخب من مسند عبد بن حميد، عبد بن حميد الكشي، تحقيق مصطفى بن العدوي شلباية، ط١، الكويت: دار الأرقم ١٤٠٥هـ.
١٦٥. المنتقى، أبو محمد عبدالله بن علي الجارود النيسابوري، تخريج أبي إسحاق الحويني، ط١، بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٨هـ.
١٦٦. المنتقى من أخبار المصطفى (ﷺ)، مجد الدين أبو البركات عبدالسلام الحراني، تصحيح محمد حامد الفقي، القصيم: مكتبة إمام الدعوة، دون تاريخ.
١٦٧. المنفردات والوحدان، مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق عبدالغفار بن سليمان البنداري، ط١، بيروت: دار الكتب العلمية ١٤٠٨هـ.
١٦٨. الموضح لأوهام الجمع والتفريق، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تصحيح ومراجعة عبدالرحمن بن يحي المعلمي، ط٢، دلهي: دار الفكر الإسلامي ١٤٠٥هـ.
١٦٩. الموطأ، مالك بن أنس الأصبحي، رواية يحي بن يحي الليثي، تحقيق بشار عواد، ط٢، بيروت: دار الغرب ١٤١٧هـ.
١٧٠. المؤتلف والمختلف، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، تحقيق موفق عبدالقادر، بيروت: دار الغرب ١٤٠٦هـ.
١٧١. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، بيروت: دار المعرفة، دون تاريخ.
١٧٢. نصب الراية لأحاديث الهداية، عبدالله بن يوسف الزيلعي، القاهرة: دار الحديث، دون تاريخ.

١٧٣. نسخة أبي مسهر عبدالأعلى، تحقيق مجدي فتحي السيد، ط١، طنطا: دار الصحابة ١٤١٠هـ.
١٧٤. نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب، أبو العباس القلقشندي، بيروت: دار الكتب العلمية، دون تاريخ.
١٧٥. نهاية السول في رواية الستة الأصول، سبط ابن العجمي، تحقيق عبدالمنعم إبراهيم، ط١، بيروت: دار الفكر ١٤٢٣هـ.
١٧٦. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين ابن الأثير، أشرف عليه علي عبدالحميد، ط١، الدمام: دار ابن الجوزي ١٤٢٣هـ.
١٧٧. نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، دون تاريخ.
١٧٨. الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، بيروت: دار إحياء التراث ١٤٢٠هـ.
١٧٩. الوسيط في المذهب، أبو حامد الغزالي، هـ١٤١٧تحقيق أحمد محمود إبراهيم ، ومحمد تامر،القاهرة: دار السلام. دون تاريخ.

فهرست الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مـــــقدمـــــــة	٣
أ- الأحاديث المرفوعة:	٧
الحديث الأول: عن البراء بن عازب	٧
- لفظه:	٧
- تخريجه وبيان طرقه:	٧
الطريق الأول: سليمان بن عبد الرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء الطريق الثاني: عبد الله بن عامر عن يزيد بن أبي حبيب عن البراء بن عازب	٧ ١٩
الطريق الثالث: يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن البراء	١٩
الطريق الرابع: يحيى بن أبي كثير عن إسماعيل بن أبي خالد الفَدَكي عن البراء بن عازب	٢٢
- درجته:	٢٢
- غريب الحديث:	٢٣
- الفوائد والأحكام:	٢٥
الحديث الثاني: عن علي بن أبي طالب	٢٦
الطريق الأول: أبوإسحاق عن شُريح بن النعمان عن علي بن أبي طالب	٢٦
– لفظه:	٢٦

– تخريجه:	٢٦
– درجته:	٣٠
الطريق الثاني: سلَمة بن كُهَـيـْل عن حُجَـيَّة بن عَدِي عن علي بن أبي طالب	٣٠
– لفظه:	٣٠
– تخريجه:	٣٠
– درجته:	٣٢
الطريق الثالث: أبو إسحاق، عن هُبَيْرة بن يَرِيم، عن علـي بـن أبي طالب	٣٣
– لفظه:	٣٣
– تخريجه:	٣٣
– درجته:	٣٤
الطريق الرابع: عطاء بن أبي رباح عن الحارث الأعور عن علي بن أبي طالب	٣٤
– لفظه:	٣٤
– تخريجه:	٣٥
– درجته:	٣٥
الطريق الخامس: الهيثم عن رجل عن علي بن أبي طالب	٣٥
– لفظه:	٣٥
– تخريجه:	٣٥
– درجته:	٣٦

- غريب الحديث:	٣٦
- الفوائد والأحكام:	٣٩
الحديث الثالث: عن علي بن أبي طالب	٤٠
الطريق الأول: قتادة، عن جري بن كليب، عن علي بن أبي طالب	٤٠
- لفظه:	٤٠
- تخريجه:	٤٠
- تمييز جري بن كليب	٤١
- درجته:	٤٨
الطريق الثاني: جابر، عن عبدالله بن نُجَي، عن علي بن أبي طالب	٤٩
- لفظه:	٤٩
- تخريجه:	٤٩
- درجته:	٤٩
- غريب الحديث:	٥٠
- الفوائد والأحكام:	٥٠
الحديث الرابع: عن عُتْبة بن عبْد السُّلمي	٥١
الطريق الأول: يزيد ذو مِصْر، عن عُتبة بن عبْد السُّلمي	٥١
- لفظه:	٥١
- تخريجه:	٥٢
- درجته:	٥٤
الطريق الثاني: راشد بن سعد، عن عتبة بن عبد السلمي	٥٤

- لفظه:	٥٤
- تخريجه:	٥٤
- درجته:	٥٥
- غريب الحديث:	٥٥
- الفوائد والأحكام:	٥٨
الحديث الخامس: عن أبي سعيد الخدري	٥٨
- لفظه:	٥٨
- تخريجه:	٥٨
الطريق الأول: جابر الجعفي، عن محمد بن قَرَظة، عن أبي سعيد الخدري	٥٩
- تخريجه:	٥٩
- درجته:	٦١
الطريق الثاني: الحجاج، عن عطية بن سعد، عن أبي سعد الخدري	٦٢
- تخريجه:	٦٢
- درجته:	٦٣
- غريب الحديث:	٦٣
- فوائده وأحكامه:	٦٣
الحديث السادس: عن ابن عباس	٦٤
- لفظه:	٦٤
- تخريجه:	٦٤

- درجته:	٦٦
- غريب الحديث:	٦٦
- الفوائد والأحكام:	٦٧
الحديث السابع : عن حذيفة	٦٨
- لفظه:	٦٨
- تخريجه:	٦٨
- درجته:	٦٩
الحديث الثامن: عن أبي هريرة	٦٩
- لفظه:	٦٩
- تخريجه:	٦٩
- درجته:	٧٠
ب- الآثار الموقوفة:	٧٠
الأثر الأول: عن ابن عباس	٧٠
- لفظه:	٧٠
- تخريجه:	٧١
- درجته:	٧١
- غريب الحديث:	٧١
- الفوائد والأحكام:	٧١
الأثر الثاني: عن عبد الله بن الزبير	٧٢
- لفظه:	٧٢
- تخريجه:	٧٢

- درجته:	٧٢
الأثر الثالث: عن ابن عمر	٧٢
- لفظه:	٧٢
- تخريجه:	٧٢
- درجته:	٧٣
- غريب الحديث:	٧٣
- الفوائد والأحكام:	٧٤
الأثر الرابع: عن ابن عمر	٧٤
- لفظه:	٧٤
- تخريجه:	٧٤
- درجته:	٧٥
ج- آثار غير مسندة:	٧٦
الأثر الأول: النهي عن التضحية بالهتماء	٧٦
- لفظه:	٧٦
- تخريجه:	٧٦
- غريب الحديث:	٧٧
- الفوائد والأحكام:	٧٧
الأثر الثاني: النهي عن التضحية بالثولاء	٧٧
- لفظه:	٧٧
- تخريجه:	٧٧
- غريب الحديث:	٧٨

- الفوائد والأحكام:	٧٨
الأثر الثالث: النهي عن التضحية بالعقصاء	٧٩
- لفظه:	٧٩
- تخريجه:	٧٩
- درجته:	٧٩
- غريب الحديث:	٧٩
- الفوائد والأحكام:	٧٩
الخاتمة:	٨٠
فهرس أطراف الأحاديث والآثار	٨٣
فهرس المسائل الفقهية	٨٤
فهرس الرواة	٨٦
فهرس غريب الحديث	٨٨
فهرس المصادر	٩٠
فهرس الموضوعات	١٠٨